

• الدرسُ الخامسُ وَالثَّلَاثُونَ | الأصلُ الرَّابعُ « الاستصحاب » -

الأصولُ المُخْتَلِفُ فِيهَا) (إِبْرَاهِيمُ رَفِيقٌ

إِبْرَاهِيمُ رَفِيقُ الطَّوَيْلِ

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم احمده سبحانه وتعالى حمد الذاكرين الشاكرين. واصلني واسلم على المبعوث رحمة للعالمين ومحجة للسالكين نبينا وحبينا وقرة اعيننا محمد وعلى الله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً -

00:00:00

مباركاً الى يوم الدين. حياكم الله ايها الاحبة في مجلس جديد نعقده في شرح كتاب قواعد الاصول ومعاقد الفضول. للامام عبد المؤمن البغدادي رحمة الله تعالى عليه وقد انتهى من المطاف الى الدليل او المصدر التشريعي الرابع. وهو اه الاستصحاب.

الاستصحاب - 00:00:36

اب هو المصدر الرابع الذي نتكلم عنه باذن الله في هذه الدورة المباركة من مصادر التشريع. ونعود ايها الاحبة الى عبد المؤمن البغدادي في مطلع هذا الكتاب حين بدأ بتقسيم مصادر التشريع الى مصادر تشريع متفق عليها ومصادر تشريع مختلف - 00:00:56

فيها. وقلنا عبد المؤمن جعل مصادر التشريع المتفق عليها اه ثلاثة سمعية وواحد عقلي فقال الكتاب والسنة والاجماع هذه مصادر

تشريع متفق عليها وهي ايش؟ سمعية. نقلية وجعل المصدر الرابع المتفق عليه من مصادر التشريع - 00:01:16

الاستصحاب وقال وهو عقلي وبالتالي نحن اليوم نتكلم عن الاستصحاب وعده عبد المؤمن البغدادي من قبيل مصادر التشريع الايش؟ العقلية وليس السمعية يعني مبناه على العقد. وسيظهر لكم ايها الاحبة ان هذا الاستحسار ربما نقول بعض انواعه وهي - 00:01:39

في الحقيقة اكثر من غيرها هي مبنية على العقل. ولكن هناك بعض انواع الاستصحاب لا نقول هي مبنية على النقل وتقبل النقاش يعني هي الفكرة بشكل عام وراء انها تقبل النقاش. هناك نوع نعم نوع عقلي. لكن هل الانواع الاخرى التي سنتعلمها اليوم من

الاستصحاب؟ توجد - 00:02:02

من قبيل العقل او النقل في الحقيقة رهنها تقبل النقاش. طيب اذا المصدر الرابع من مصادر التشريع المتفق عليها عفواً على طريقة عبد المؤمن البغدادي الاستصحاب لأن هناك يعني كما سيأتي معنا باذن الله هناك من لا يعد الاستصحاب من مصادر التشريع -

00:02:24

متفق عليها هناك كثير من الاصوليين لا يعد الاستصحاب من مصادر التشريع المتفق عليها. بدل اكثراً انت اذا ذهبت الى كتب الاصول حينما تعودون مصادر التشريع المتفق عليها ايش يقودون؟ كتاب سنة اجماع قياس. هذه طريقة الاكثر. عبد المؤمن البغدادي -

00:02:44

قادمي وابن قدامي تبع الغزالى فداءه لمصادر التشريع المتفق عليها الكتاب السنة الاجماع وهذه نقلية والمصدر الرابع جعله عقلياً وهو الاستصحاب جيد طيب ما هو الاستصحاب؟ ما فكرة هذا المصدر؟ ما انواعه هذا موضوع الدرس اه اليوم باذن الله مع ما سلحته من الحديث عن - 00:03:06

التشريع المختلف فيها طيب الان ما هو الاستصحاب؟ نبدأ ابتداء ما هو الاستصحاب؟ الالف والسين والتاء تدل على ماذا على الطلب تدل على ماذا؟ اقول استصحب يعني طلب الصحبة كيف نقول استسقى ايش يعني؟ لانه طلب الماء - 00:03:26

استوقف يعني طلب الوقوف استصحب اذا طلب الصحبة الف والسين والتاء هذه من فوائد المصفاف. اذا الالف والسين والتاء قد

استفعل من اشهر معانيها لها معانٍ اخرى من اشهر معانيها ايش؟ الطلب. فاذا استصحب الشيء اي طلب صحبته. هذا معنى الكلمة من من حيث الدلالة اللغوية. استصحبت - 00:03:50

اي طلب صحبته. اما الاستصحاب من الناحية الاصولية فيعرفه كثير من الاصوليين بأنه استدامة اثبات ما كان ثابت واستدامة نفي ما كان منفيا اعيد الاستصحاب عند الاوصليين هو استدامة اثبات - 00:04:13

ما كان ثابت واستدامة نفي ما كان منفيا فالاستصحاب اما ان يكون من جهة الاثبات واما ان يكون من جهة النفي. من جهة الاثبات يكون عندي شيء ثابت استديم هذا الثبوت - 00:04:40

صحيح؟ هذا مع الاستدامة اثبات ما كان ثابتا. شيء ثبت مسبقا استديم واستبني على هذا الايش؟ هذا الثبوت. او شيء نفي مسبقا استديم واستبني على هذا النفي. جميل؟ فهذا هو الاستصحاب. استدامة اثبات ما كان - 00:05:00

ثابتة واستدامة اثبات ما كان منفية استدامة اثبات ما كان ثابتة واستدامة نفي ما كان منفي. البعض يزيد على هذا التعريف لو قلتها حتى يأتي الناقل حتى يأتي الناقل. وهذه الزيادة الاخيرة جيدة في الحقيقة - 00:05:20

البعض يستغني عنها والبعض يثبتها وما عندي اشكالية ووضوح التعريف. لكن الاثبات افضل. فنقول اذا في النهاية الاستصحاب استدامة ما كان مثبتا ونفي ما كان منفيا حتى يأتي الناقل. حتى يأتي الناقل. اذا جاء الناقل الذي ينقلنا عن - 00:05:42

هذا الاثبات او عن هذا النفي نتبع الناقل. لم يأتي الناقل فاستديم اثبات ما كان ثابتا ونفي ما كان منفي. جميل. اه الان بعد ان عرفنا تعريفه يعني نأخذ مثال عليه نأخذ مثال عليه - 00:06:02

اه الان ايه الاحبة اه لو اننا كنا نعيش مثلا في غابة من الغابات ووجدنا اه عشبة جديدة هذه العشبة اول مرة تكتشف على وجه الارض. لم يعرفها احد قبلنا - 00:06:21

وجدنا عشبة جديدة السؤال الان هل هذه العشبة آلة معلومة الحكم في القرآن الكريم او في السنة النبوية قضاء الله لانه عشق اكتشفت جديدا على وجه الارض. طيب ما حكم تناول هذه العشبة - 00:06:36

ما حكم تناول هذه العشبة اه هنا العلماء يقولون لا يوجد عندنا اه نصف الكتاب في حكم تناولها. ولا يوجد عندنا نص في السنة في حكم من تناولها ولا يوجد عندنا اجماع. طيب ماذا نفعل؟ في النهاية لابد من حكم اي تصرف من تصرفات المكلفين له ما حكم التناول - 00:06:53

فيقولون ايه الاحبة هنا نستصحب الاصل في المطعومات فنقول الاصل في المطعومات انه ماذا اباحة التناول. الاصل الذي اخبرنا الله عز وجل به عموما في كتابه حين قال هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا - 00:07:18

هو الذي خلق لكم ما في الارض جميعا وقال في معطي عصا وسخر لكم ما في السماوات وما في الارض جميعا منه. فنقول الاصل في المطعومات وفي النباتات اباحة التناول - 00:07:39

جميل؟ فاستصحب هذا الاصل معي في هذه العشبة الجديدة فاقول اذا هذه العشبة الجديدة هي اذا من قبيل المطعومات فاستصحب فيها ذاك الاصل المعلوم مسبقا وهو جواز تناول المطعومات حتى يأتي النص المحرم - 00:07:55

هذا هو الاصل في المقومات. اباحة التناول حتى يأتي النص المحرم. وبالتالي استصحب هذا الاصل في في هذه العشبة الجديدة فيكون حكمها وبالتالي الاباحة. ما دليلك على ان تناول هذه العشبة الاباحة؟ اقول استصحاب الاصل. ما هو - 00:08:16

الذى استصحبته الاصل في في مطعومات الاباحة حتى يأتي الناقل. وهنا لم يأتي عندي شيء ناقل فاستصحب هذا الاصل فيها يعني هذا مثال عام في هذه القضية. بعد ان عرفنا الاستصحاب دعونا ننتقل الى انواع لكن قبل ان ننتقل الى انواع الاستصحاب سأقرأ ما قال عبدالمؤمن - 00:08:36

معلق على ما يمكن التعليق عليه. قال عبدالمؤمن البغدادي واما الاصل الرابع. لاحظوا ايش قال؟ واما ايش الرابع لاننا تكلمنا عن الكتاب ثم تكلمنا عن السنة ثم تكلمنا عن الاجماع الان سيدخل في المصدر او الاصل الرابع يعني المصدر الرابع - 00:08:56 من مصادر التشريع المتفق عليها على طريقته. قال وهو دليل العقل في النفي الاصل طيب فهو ان الذمة قبل الشرع بريئا من

التكليف فيستمر حتى يلد حقيقة هنا في تعديل - 00:09:16

ما يغيره انت عندك في نسخة ايش حتى يجد ما يغيره صح؟ هذا تعديل ينبغي لانه في النسخ المشهورة لا توجد ماء. واظن انه هذا التعديل هو الذي يجعل السياق واضح - 00:09:38

في النسخ المشهورة لا يوجد ماء لذلك اعتمدوا هذا التعديل الذي يعدله حتى يلتئم السياق. فقال هو ان الذمة قبل الشرع بريئة من التكاليف فيستمر حتى يلد يعني يأتي ما يغيره ويسمى استصحابه. في الحقيقة هذا التعريف هو تعريف لنوع من انواع الاستصحاب. لذلك انا لم - 00:09:53

عبد المؤمن التعريف الذي ذكره للاستصحاب هو تعريف لنوع من انواع الاستصحاب وهو استصحاب البراءة الاصلية. ونحن الان نريد ان نعرف الاستصحاب كدليل جملة تحت انواع وليس فقط اريد ان اتكلم عن استصحاب البراءة الاصلية. البراءة استصحاب البراءة الاصلية هذا نوع من - 00:10:15

انواع الاستصحاب لذلك لا نقول الاستصحاب كمصدر من مصادر التشريع هو اثبات استدامة اثبات ما كان ثابتاً تنفي مكان من فيها حتى يأتي الناقل جميل؟ ثم بعد ذلك ندخل في انواعه فيكون النوع الاول هو استصحاب البراءة الاصلية الذي عرفه عبد المؤمن. فاذا انبه عبد - 00:10:37

من البغدادي لم يعرف الاستصحاب جملة. وانما بدأ بتعريف ايش؟ نوع من انواع الاستصحاب. وهو استصحاب البراءة الاصلية جميل؟ طبعاً هو الاهم انا مدرك وبباقي الانواع ايضاً مهمة لكن هو المقصود انه هو الذي يعني هذا النوع هو الذي يظهر - 00:11:00

فيه اثر الاستصحاب اكثر من غيره من الانواع. لذلك يهتم الاصوليون بتعريف استصحاب البراءة الاصلية اكثر من غيره من انواع الاستصحاب كما قلت لكم لان اثر الاستصحاب وفائدته تظهر في هذا النوع اكثر من غيره - 00:11:20

جميل؟ طيب الان اذا اعطاني عبد المؤمن سيعودنا الى الحديث عن انواع الاستصحاب فنقول ايها الاحبة الاستصحاب على اربعة انواع. النوع الاول من انواع الاستصحاب. نبدأ بالنوع الاول عندنا اذا عرفنا الاستصحاب ندخل الان في انواعه. النوع الاول - 00:11:36

ما يعرف عند الاصوليين باستصحاب البراءة الاصلية الصحابة ايش؟ البراءة الاصلية المعلومة بماذا بدليل العقل لذلك ايش قال عبد المؤمن البغدادي؟ واما الاصل الرابع وهو ايش؟ قال قال وهو دليل العقل. تذكروا ايها الاحبة في بداية هذا الكتاب حينما تكلمنا ان هل - 00:11:56

يكون دليل مصدر للتشريع ايش اجبنا عن هذا السؤال هذا العقل يصلح دليلاً في تشريع الاحكام. ذكرنا هذه المسألة سابقاً. وقلنا العقل دليل على نفي الاحكام. في النفي وليس دليل في الاثبات - 00:12:23

فقلنا العقل يصلح ان يكون دليلاً اه نعم يصلح ان يكون دليلاً. لكن في جزئية واحدة وهي ماذا؟ في نفي الحكم. عن والدلالة على براءة الذمة. لذلك يقول العقل يصلح دليلاً على النفي. ولا يصلح دليلاً على الاثبات. العقل لا - 00:12:44

لا يوجد لديه القدرة على اثبات احكام تكليفية. هذا مرجعه الى الكتاب والسنة والاجماع والقياس. لكن العقل بهذه الكلمة العقل هل يصلح دليل الى الشرعية نقول يصلح دليلاً على النفي ولا يصلح دليلاً على الاثبات - 00:13:04

جميل لذلك قال والعقل دليل على نفي الحكم وبراءة الذمة من التكليف جميل فالان هذا هو هذا الكلام الذي تكلمنا به في مطلع الدورة ان العقل يصبح دليل على النفي ولا يصلح دليل على الاثبات نحتاج ان نوظفه هنا في فهم - 00:13:21

النوع الاول من انواع الاستصحاب وهو استصحاب ايش قلنا؟ استصحاب البراءة الاصلية الثابتة بدليل العقل. ايش يعني يا شيخ استصحاب البراءة الاصلية الثابتة بدليل العقل اه نقول ايها الاحبة العقل يدل - 00:13:38

على ماذا يمكن؟ اكتبوا عندكم هذا هذه الجملة العقل يدل على ان كل شيء لم يتعرض له الشرع وثبتت له حكماً فهو باع على النفي الاصلي او على البراءة الاصلية - 00:13:58

لذلك يقول الاصوليون العقل دليل على نفي الاحكام الشرعية وليس دليلاً على ثبوتها. اعيد الجملة السابقة العقل يدل على ان كل شيء

لم يتعرض له الشرع ويثبت له حكمه بالنص فهو باق على ماذا؟ على النفي الاصلي. يعني على البراءة الاصلية - 00:14:21 على البراءة الاصلية. هي كلمة براءة عند البعض ما زالت غامضة. شو يعني البراءة؟ يعني انت ايها المكلف بريء في الاصل من التكليف بهذا الشيء حتى يأتي النص المكلف. صح؟ يعني انت ايها المكلف بريء هذا معنى براءة بريء. الحمد لله - 00:14:44 بريء في الاصل حتى يثبت النص المكلف حتى يثبت النص المكلف. فالعقل يدل على انك بريء اصالة حتى يأتي النص المكلف هذا معنى اذن النوع الأول اذا فعلينا ان نستصحب البراءة الاصلية - 00:15:05

المعلومة بدليل العقل. ما معنى هذا الكلام؟ اعيد ان العقل يدل على ان كل شيء لم يتعرض له هذى جزئية مهمة. اي شيء لم يتعرض له الشرع ويثبت له حكمه فهو باق على يكون النفي الاصلي. يعني نفي الحكم - 00:15:32 او قل على البراءة الاصلية انه انت بريء اصالة من التكليف به اذا العقل يدل على ايش؟ اريد ان تنسخ الفكرة. العقل يدل على ان الشيء الذي لم يتعرض له الشارع - 00:15:52

بالحكم فهو باق على البراءة الاصلية او على النفي الاصلي. لذلك ما قلت لكم اي شيء جديد نكتشفه اي شيء يوجد ولم نجد الشارع نص على حكمه فاننا نقول الاصل اني بريء من التكليف فيه. هذا في الاشياء مثلا - 00:16:09 في الاعياد. طب العبادات هل هناك اي اذا جاء شخص يثبت عليه عبادة جديدة؟ اقول هل الشارع امرني بهذه العبادة وهناك نصوص تدل عليها اذا لم يأتي هذا الذي يثبت العبادة الجديدة بنصوص من الشارع تدل على وجود هذه العبادة - 00:16:29 او كد ذلك فاقول والله الاصل براءة ذمتي من هذه العبادة حتى يأتي الدليل. صحيح؟ فلذلك عندما تنتظرون في كتب فقه الاحاديث وكتب الفقه يقولون الاصل براءة الذمة من صلاة سادسة - 00:16:49

حتى يثبت الدليل بوجود صلاة سادسة. احنا كم الصلوات اللي عليها؟ خمسة. لو جاء شخص يثبت صلاة سادسة. انت بماذا في هذه الصلاة؟ بالبراءة الاصلية الثابتة بدليل العقل؟ تقول له قال شخص عليه صلاة سادسة تجيئه تقول العقل العقل - 00:17:05 تبقى تخفيش العقل. العقل يدل على ان اي عبادة اي شيء بغض النظر عبادة او غيره لم يتعرض له الشارع باثبات او نفي فالاصل الذمة من التكليف به حتى يأتي النص المكلف. انت تكلعني بصلة سادسة هل عندك نص - 00:17:25

ما عندك نص. اذا الاصل براءة الذمة. هكذا تتعامل مع هذا الدليل. وهذا هو الاستصحاب. استصحاب الاستصحاب. استدمت البراءة الاصلية البراءة الاصلية الثابتة بدليل العقل حتى يأتيني النص المكلف. ما جاء النص استصحب واستديم هذه البراءة - 00:17:47 الاصلية التي اثبتها لي دليل العقل استصعب دائما مع البراءة الاصلية يعني اني بريء اصالة من التكاليف هذه البراءة من اثبته دليل العقل هكذا تقول دائما ايتها المكلف استصحب في حياتك البراءة الاصلية يعني انت بريء اصالة - 00:18:07

من التكاليف والاحكام. هذه البراءة من الذي اثبتها لك؟ تقول دليل العقل طيب لو جاء شخص قال لك فسر لي اكثر ووضئني تقول له العقل يدلنا على ان اي شيء لم يتعرض له الشرع ببيان حكم - 00:18:34

اثباتات فالاصل اني بريء منه بهذا المفهوم هكذا تفهم البراءة الاصلية لانه كثير من الطلبة ان اجد عندما تخطبه او تكلمه بهذا الدين ولا يفهم معنى البراءة الاصلية عليك ان تفهم جدا ما مع علمت اني بريء اصالة. وانه هذه البراءة ثبت بدليل العقل. ولا تخشى فدليل العقل كما ذكر المسلم هو العقل دليل على - 00:18:50

وهنا استخدم للنفي وليس للاثبات. فلا اشكال في ذلك وهذا النوع كما قلنا هو الذي تكلم عنه عبد المؤمن البغدادي اولا. حين قال واما الاصل الرابع قال وهو دليل العقل في - 00:19:13

الاصلي هو يتكلم عن النوع الاول من انواع الاستصحاب. تعرف ايش قال؟ دليل العقل في النفي الاصلي او قل على النفي الاصلي. وهي نفس اللي انا كنت تكلمت فيها قبل قليل. وهو ان الذمة قبل الشرع يعني قبل مجيء خطاب الشرع. بريئة من - 00:19:29 التكاليف فيستمر فياستدام هذه البراءة حتى يرد ما نغيره. يعني حتى يأتي النص المكلف صح؟ حتى يأتي النص الذي يكلفنا. واضح ولا في غموض في الجزئية؟ طيب. وهذا النوع اذا هذا هو النوع الاول ايها الاحبة من انواع الاستصحاب ويسمى - 00:19:49 استصحاب البراءة الاصلية وقال وبه نفي وجوب صلاة سادسة به نفي وجوب صيام يوم غير اه رمضان به نفي وجوب زكاة في

غير الاموال الزكوية المعروفة به ننفي كثير من الامور التي - 00:20:09

اه مقابلون مخالفون في مذاهب اخرى ليثبتوها علينا. فاذا جاء الحنفية فاثبتو صلاة سادسة واجبة وهي مثلا الوتر عليهم هم ان يأتوا بالدليل. اما نحن فنستدل على عدم وجوب الوتر بماذا؟ بالبراءة الاصلية. الثابتة بدليل العقل انه لا - 00:20:29

عندنا صلاة سادسة حتى تأتوا بماذا بالدليل الذي يجيئها. نحن ننفي وجوب صيام غير رمضان. فمن يوجب ان هناك يوم يجب صيامه غير رمضان يوم عرفة يوم عاشوراء هو الذي عليه ان يأتي بالدليل والا الاصل براءة الذمة من تكليف بصيام غير رمضان - 00:20:49

حتى يأتي النص المكفل. فهذا اذا منهج على طالب العلم وعلى المستدر وعلى الفقيه ان يستخدمه دائمًا في مقابلة اي شخص يريده ان يفرض او ان يوجب تكليفا على المكلفين. ان نقول الاصل برائتنا حتى يأتي النص الذي يكلفنا. جميل - 00:21:09

الان هذا النوع ايها الاحبة مجمع على الاحتجاج به اجمع الاصوليون على اعتبار هذه الطريقة وهذا المنهج او هذا الاسلوب كمصدر من مصادر التشريع وهو جواز الاعتماد على البراءة الاصلية - 00:21:29

التي دل عليها العقل لنفي الاحكام حتى يأتي النص المغير. اتفقوا على الاستدلال بهذا المنهج. وان اختلفت عبارة الاصولية في التعبير عنه لذلك يقول ابو الطيب الطبرى وهذا حجة بالاجماع - 00:21:46

وكذلك الزركشي في البحر المحيط نقل عن ابن كدحة قوله انه صحيح لا يختلف اهل العلم فيه فهذا يدل على انه هذا النوع الاول من انواع الاستصحاب وباستصحاب البراءة الاصلية لا اشكال عند الاوصليين في اعتباره والذهب اليه. طيب نذهب الان الى النوع الثاني - 00:22:01

من انواع اه البراءة عفوا من انواع الاستصحاب. نذهب الى النوع الثاني من انواع الاستصحاب. النوع الثاني ايها الاحبة هو استصحاب الدليل حتى يلد الناقل. اكتبوا عندكم. النوع الثاني استصحاب الدليل الشرعي - 00:22:19

حتى يأتي الناقل فنقول ايها الاحبة ما معناه هذا النوع الثاني؟ اه الان لا نتكلم عن براءة اصلية ثبتت بالعقل. لا خلاص انتقلنا لجزئية اخري. المرحلة الثانية او النوع الثاني من انواع الاستصحاب. اه يأتي عندنا دليل - 00:22:42

في الكتاب الكريم يثبت حكم او دليل من السنة المطهرة ويثبت حكمه او اجماع جيد يأتي عندنا دليل يثبت حكمه. فنقول كل دليل اكتبوا عندكم. كل دليل اثبت حكمًا يجب التمسك بدلاته على الحكم - 00:23:03

حتى يثبت خلاف ذلك جميل؟ يقول كل دليل اثبت حكمًا يجب التمسك بدلاته على الحكم واستدامة دلاته على الحكم على الاستدامة الاستصحاب. استدامة دلالة على الحكم حتى يثبت خلاف ذلك - 00:23:25

وببناء على ذلك اكتب وبناء على ذلك فيجب التمسك بنصوص الكتاب والسنة حتى يلد الناس اسف ويجب التمسك بالنص العام حتى يأتي المخصص ويجب التمسك بالنص المطلق حتى يأتي ايش؟ المقيد - 00:23:49

جميل؟ بناء على هذه الفكرة انه اذا جاء عندي دليل يثبت حكمًا فاستديم دلالة هذا الدليل على الحكم ابقى مستديما لهذه الدلالة. حتى يأتي الناقل. فاذا جاء عندي نص يثبت حكمًا اب ابقي - 00:24:13

على هذا الحكم مثلا حتى يأتي الناسخ. ما بصير ارفعه وما عندي ناسف. اذا كان عندي نص عام علي ان استديم دلاته على والله حتى يأتي المخصص هل يجوز ان اخصص هكذا من عندي؟ وان ابطل دلالة العام او ان اخصصه من دون مخصص لا. اذا جاء عندي - 00:24:31

مطلق او استديم اطلاقه في جميع افراده حتى يأتي المقيد. طيب نأخذ مثال ايها الاحبة. الله سبحانه وتعالى ماذا قال في سورة البقرة قال سبحانه وتعالى ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمنوا - 00:24:51

اليست هذه بسورة البقرة؟ ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمن اللان. لا تنكحوا المشرفات. المشرفات جماعة اقتربن بان الاستغراقية. اذا هو صيغة من صيغ العموم لا تنكحوا ايها الاحبة اي مشرفة لا يجوز نكاح اي مشرفة حتى تؤمن. ويدخل ضمن هذا العموم - 00:25:10

اليهود لأنهم مشركون ويدخل ايضا النصارى لأنهم مشركون فاذا نقول هذه الاية ولا تنكحوا المشرفات حتى يؤمن دلت بعمومها على

عدم جواز نكاح اي مشركة ومنهم اليهود والنصارى الان ماذا فعل الصحابة؟ ماذا كان ينبغي على الصحابة ان يفعلوا؟ ان يستديموا دلالة هذا النص الاستدامة. يجب ان يبقى هذا - 00:25:34

النص على عمومه نستدين هذا العموم ولا نخرج اي فرد من الافراد. الى متى يستديمونه؟ يبقى هذا العموم مستدامة الى ان يأتي المخصص اذا لم يأتي مخصص استدين العموم اذا جاء مخصص اه والله اتبع التخصيص - 00:26:01

جيد هذا معنى استصحاب الدليل الشرعي حتى يرد الناقل. استصحبت دليل العموم وبقيت اعمل به الى ان جاءني لم يكن المخصص يجب ان ابقى مستديما لدليل العموم هادى هي الفكرة الان هل هذه الاية بقيت على عمومها؟ ولا تنكر الشركات حتى يؤمن؟ ولا وقع فيها تخصيص؟ وقع فيها تخصيص. ان الله سبحانه وتعالى في - 00:26:22

سورة المائدة اباح نكاح الكتابيات الشركات. فقال سبحانه اليوم يحل لكم الطيبات واطعام الذين اتوا الكتاب حل لكم وطعامكم الا هم المحسنات من المؤمنات والمحسنات من الذين اتوا الكتاب من قبلكم. اه وفي سورة المائدة جاءني المخصص اهنا اتابع التخصيص - 00:26:48

وامض عموم اية البقرة المطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قرون يجب ان استدين هذا النص العام في كل مطلقة حتى يأتي المخصص فكل مطلقة حامل غير حاملهما كان مدخول بها غير مدخول بها. يجب ان استدين هذا النص العام في حقها. فاقول عليك عدة اذا طلقت ثلاثة قرون - 00:27:08

الان ابقى استديم هذا النص حتى يأتي ايش؟ المخصص وجاء المخصص او ولادة الاعمال اجرهن ان يضعن حملهن. طبعا يعني لا انا امثل لكن لا تغفلوا عن الفكرة السابقة. انه اذا عمل - 00:27:34

نص العام اذا عمل بالنص العام واستقر العمل به ثم جاء المخصص فهنا في الحقيقة المخصص يقوم بعملية نسخ للبعض وليس عملية تخصيص. لذلك اما اذا جاء النص العام ثم جاء المخصص قبل ان يستقر العمل بالنص العام حينئذ نقول هناك تخصيص - 00:27:49

الفكرة السابقة انتبهوا عليها. اذا فهذا اذا هو ما يسمى استصحاب الدليل الشرعي حتى يأتي الناقل. وبناء عليه كما قلنا يستصحب النص حتى يأتي الناسخ ويستصحب العام حتى يأتي المخصص ويستصحب المطلق حتى يأتي المقيد - 00:28:09

اه طبعا هذا النوع هل هناك خلاف بين الاصوليين في اعتباره؟ هذا النوع ايضا لا خلاف في الاحتجاج به بين الاصوليين ايها الاحبة فكل الاصوليون وكل الاصوليين يقولون كل الاصوليين يقولون - 00:28:28

اذا جاء عندنا دليل شرعي كان عاما كان مطلقا باي صورة جاء دليل شرعي يجب ان يستصحب على الحكم حتى يأتي الدليل الناقل طيب اه طب هناك المناقشة في هذا القضية؟ يعني خلونا نتناقش في مسألة - 00:28:46

انه هل هاد النوع ايها الاحبة يعني بنظره اذا بعيدة؟ هل هذا النوع مصدر من مصادر التشريع يعني هل هناك هو مصدر مستقل من مصادر التشريع اسمه استصحاب دليل الشرعي المثبت للحكم حتى يأتي الناقل - 00:29:12

في الحقيقة بعض الاصوليين يعني ينزع في جعل هذا النوع مصدر من مصادر التشريع. يقول هذا النوع من الاستصحاب هو لم يثبت لنا حكما هو ليس مصدر من مصادر التشريع. لماذا؟ لأن الحكم ايها الاحبة الحكم في الحقيقة وبماذا ثبت - 00:29:29

الحكم بماذا ثبت يعني قلنا مثلا المطلقات يتربصن في السنة ثلاثة قوم. جميل؟ يجب ان يستصحب هذا العموم حتى يأتي المخصص. الان هل هناك مصدر تشريعي اسمه استصحاب الدليل الشرعي حتى يأتي الناقل - 00:29:50

طبع الحكم في هذه الصورة؟ وبماذا ثبت الحكم بماذا ثبت وثبت بالنص من الكتاب وثبت بالنص من السنة وثبت بالاجماع وانت تستصحب النص المثبت للحكم. وفي الحقيقة الاستصحاب هنا لم يثبت حكمه - 00:30:07

حتى نعتبره مصدر من مصادر التشريع. الاستصحاب هو استصحاب الدليل الذي ثبت حكمه. عرفت؟ يعني يعني الاستصحاب هل هنا مصدر المصادر التشريع برأيك هل هو دليل من الدلة الاجمالية؟ يعني نستطيع ان نقابل به الكتاب والسنة والاجماع او هو في الحقيقة وظيفته - 00:30:27

هو استصحاب ما دل عليه الكتاب. استصحاب ما دل عليه السنة. اصحاب ما دل عليه يعني باختصار هل هو هو يستصحب ما دل

عليه المصدر التشريعي وليس هو بذاته المصدر التشريعي. صح؟ يعني هيک لو نظرنا بنظرة متزنة بعيدة هادنة نجد انه هذا النوع هو
لن ثبت حکما - 00:30:47

هو يستدیم ما ثبت بالمصادر التشريعية الأخرى. يستدین ما ثبت بالمصادر التشريعية الأخرى حتى يأتي الناقل اليں كذلك؟ لذلك نزع بعض الاصوليين في عهد هذا النوع مصدر من المصادر التشريعية كالجويني مثلاً. اه الامام الجوینی في البرهان. بعد ما تتكلّم عن -
00:31:10

تتكلّم عن عبقرية ابو مظفر السمعاني في قواطع الدلة من افضل كتب اصول الفقه. قواطع الدلة كما ذكر ذلك اه السيوطي في شرحه على كوكب يقول من افضل الكتب اصول الفقه قواطع الدلة لابي مظفر السمعاني. اه هذان الامامان - 00:31:30
قالوا او قال الحكم الشرعي في هذه الصورة ثابت بالنص الشرعي لا بالاستصحاب وهذا الواقع فعلا الحكم هنا هو ثبت بمصادر التشريع الأخرى. والاستصحاب هنا فائدته فقط استدامة ما ثبت - 00:31:47

المصادر التشريعية الكتاب او السنة او بالاجماع حتى يأتي الناقل لذلك اذا وجدت نزاع في بعض كتب الاصول في هذا النوع هو نزاع في عده هل هذا النوع مصدر من مصادر التشريع؟ او هو ليس مصدرًا وانما هو - 00:32:06
وفي دامت من ثبت بالمصادر ستجد هذا الخلاف وانا بالحقيقة ربما اميل الى طريقة الجوینی في فهم الموضوع. انه هنا الاستصحاب لم يثبت حکما استطیع ان اعد له مصدرًا مستقلًا من مصادر التشريع. وانما الاستصحاب آآ اعتمد على ما ثبت بالمصادر التشريعية السابقة - 00:32:22

بل سيأتي معنا ربما في اخر كلامنا عن الاستصحاب ان جميع انواع الاستصحاب في الحقيقة هي ليست مصادر تشريعية مستقلة انما هي استدامة لما ثبت من مصادر التشريعية. بجميع انواعه. وهذا هو الصحيح. يعني هذا لا يتعلّق فقط بالنوع الثاني بل جميع انواع الاستصحاب - 00:32:42

حتى المختلف فيها انما هو استدامة. استدامة لما ثبت بالمصادر التشريعية الأخرى. لذلك عدل استصحاب مصدر المصادر التشريعية مستقل اری انه يحتاج الى نقاش ولذلك ناقشه كثير من الاوصليين في السابق وبعضهم كما قلت لكم بل اکثر الاوصليين عندما يتتكلّمون عن المصادر المتفق عليها ترى لا يذكرون الاستصحاب - 00:33:02

لماذا؟ لأنهم لا يعدونه اه مصدرًا مستقلًا بنفسه يدل على الحكم. وانما هو يأخذ من المصادر التشريعية الأخرى ويطلب الاستدامة لذلك عدوا مصدرًا مستقلًا على طريق العبد المؤمن وابن قدامة والغزالی اظن انه فيه شيء كبير من النقاش. طيب بعدها عرفنا النوع الثاني - 00:33:25

ننتقل الى النوع الثالث من انواع الاستصحاب وهو استصحاب لاحظوا ماذا تأكل؟ في النوع الثالث. استصحاب الوصف المتعلق به احكام شرعية حتى يثبت زوال هذا الوصف هذا النوع الثالث اعيد استصحاب الوصف - 00:33:45
المتعلق به احكام شرعية او صفات تتعلق باحكام شرعية. استصعب هذه الاوصاف. استصحاب الوصف المتعلق باحكام شرعية حتى يثبت لنا زوال هذا الوصف نأخذ مثال يتضح المقال ان شاء الله. سهل الموضوع ايها الاحبة. قالوا الحدث - 00:34:08

اسباب الطهارة حدث اصغر وحدث اكبر. الان الحدث الاصغر والاسباب التي تؤدي الى معلومة لديكم في نواقض الوضوء. جميل.
الحدث الاصغر وصف يقوم بيدن الانسان حينما يقوم بشيء من اشياء من نواقض الوضوء بفعل الافعال التي تنقض الوضوء مثل النوم
مثل الذهاب الى الغائب او ما شابه ذلك. صح؟ اذا الحدث وصف - 00:34:28

يقوم بالمكلف في احوال معينة. الان هذا الوصف الحدث اذا قام بالمكلف تتعلق به احكام اليں كذلك مثل ايش؟ عدم جواز الصلاة.
عدم جواز مس المصحف. عدم جواز الطواف. اه اذا عندي وصف تتعلق به احكام. اذا قام هذا الوصف - 00:34:53

وهو الحدث بالمكلف استدیم ثبوته حتى يأتي عندي ما يدل على زواله اذا قام هذا الوصف بالمكلف فانني استدیم ثبوته حتى يأتي المكلف او تظهر دالة او مؤشر على زوال هذا الوصف - 00:35:14
فالآن كما قلت فلان من الناس ارتكب ناقضا من نواقض الوضوء فقام به وصف الحدث وصف الحدث تترتب عليه احكام معلومة كما

قلنا في الصلاة وقراءة القرآن والطواف. نقول هذا الوصف نستديم ثبوته في فلان الفلاسي - 00:35:39

حتى يأتي او يقوم هذا الشخص بما يزيل هذا الوصف. مثل ايش؟ يقوم يتوضأ اذا قام هذا الشخص بالوضوء اه حينئذ نقول زاد عنك هذا الوصف فكرتها سهلة صح ولا لا ايها الاحبة؟ يعني استدامة وصف حتى يأتي ما يدل على زواله. طب ناخد مثال اخر بناخد مثال اخر - 00:35:57

انا والشيخ خالد قمنا بعملية بيع وشراء. هو باعني سلعة باعني سلعة اشتربت باعني هذه السيارة. هناك سيارة باعني ايها وانا دفعت له المال. الان السيارة اصبحت ايش؟ ملكا لي. اصبحت ملكا لي. الان الملك يكون وصف - 00:36:21

مثله مثل وصف ممتاز لماذا تملك هذه السيارة وصف يتعلق بي؟ كيف ثبت؟ من خلال قيامي بعملية البيع والشراء ثبت هذا الوصف وهو ملكي نستديم هذا الوصف للنماري بهذه السيارة. وبالتالي كل الاحكام التي تتعلق بملكى لهذه السيارة ابقى - 00:36:47
ان يجوز لي اني ابيعها يجوز لي اني اراهنها يجوز لي اني افعل فيها ما اشاء اني اخرج فيها وقت ما اشاء اعود فيها كل الاحكام الشرعية التي تبني على - 00:37:09

لهذه السيارة يحق لي ان افعلاها. اليش كذلك؟ حتى يأتي ما يثبت زوال ملكي للسيارة كيف ذلك؟ اعطيكم هذه القصة من خلال القصص تمشي الامور واضحة. الان كما قلت لك وانا اشتريت هذه السيارة من الشيخ خالد - 00:37:19
واصبحت مالك لها بحق لي اني اروح فيها وامشي واروح عالمسجد فيها واذهب وارهنها واهبها واعيرها لاي شخص. صحيح؟ يوم من الايام انا ماشي في هذه السيارة او قفي رجل فقال لي ترى هذه السيارة اللي انزل منها - 00:37:41

اهو الان اختلف نقاط قبات السيارة قال السيارة بدأ نقاش ونزاع واجتمعت الحارة والتزمت الدنيا المهم وصلت القضية للمحكمة وصل الامر الى ايش؟ الى المحاكم. نسأل الله العافية الان القاضي ماذا طلب مني - 00:38:00

طلب مني مثلا الوثيقة التي ثبتت اني املك هذه السيارة صح؟ فانا اتيت بهذه الوثيقة التي ثبتت اني شررت السيارة من الشيخ خالد وقلت هذه الوثيقة ثبتت اني اتصف بهذا الوصف وهو اني مالك - 00:38:17

لهذه الدابة لهذه السيارة. الان القاضي سيطلب من الرجل الآخر ايش؟ اعطيوني وثيقتك التي ثبتت انك انت الذي تملك ذاك الرجل ما عنده وثيقة ثبتت انه مالك لهذه السيارة. فالان القاضي ماذا سيفعل؟ سيستدفين ايش؟ لأن عنده شيء شيخ يثبت حقيقي - 00:38:32
السيارة سيستديم اتصافي بملك هذه السيارة حتى يأتي الرجل الآخر بدليل بوثيقة ثبتت زواج ملكي لهذه السيارة صح؟ فهذا اسمه ما يسمى عند الاصوليين استدامة الوصف يستديم الوصف اني مالك حتى تأتي القرین الواضح البين الواضح الحجة الواضحة على زوال هذا الوصف عنه - 00:38:52

جميل الان القاضي مثلا طلب من هذا الشخص وثيقة ذاك الشخص جاب وثيقة ثبتت انه بعد انا يعني تاريخ ملكي انا للسيارة نفر كان شهر عشرة. ذاك الشخص يثبت انه تملك السيارة بشهر اطعنعش - 00:39:17

اه اذا عنده وثيقة اقوى من وثيقة يعني انا وثيقتي بشهر عشرة اني انا ملكتها بشهر عشرة. هو يثبت انه تملکها شهر اطعنعشطبعا انا مثال يعني مش بقول طب الشيخ افرض واحد ثاني بس احنا مش نناقش قصدي موضوع لكن انا اقول لك اصل الفكرة انه ذاك الرجل عنده وثيقة - 00:39:33

في البيت ماذا؟ زوال اقتصادي بملك السيارة صح ذاك الشخص الان عنده يثبت انه سيارة في شهر اطعنعش. والف شهر عشرة يعني قبله بشهرين. اذا هو عنده وثيقة ثبتت زوال اتصافي - 00:39:51

بهذا الوصف اني مالك للسيارة. الاجراءات القضائية فانا فقط اريد ان اوشرك هذه الفكرة. كيف؟ او ما معنى هذا النوع الثالث من مصادر او من انواع الاستصحاب وهو استصحاب الوصف المتعلق به احكام شرعية حتى يثبت زواله. ومثلنا لا بقضية الحدث في العادات وقضية الملك - 00:40:06

في المعاملات. واضح فكرتها؟ طيب وهذا النوع ايضا ايها الاحبة لا خلاف بين الاصوليين في الاحتجاج به. لكن نفس القضية هو يختلف هل هو مصدر من مصادر التشريع يعني هل هذا النوع مصدره مصادر التشريع - 00:40:27

في الحقيقة ايضا جاء لهذا النوع مصدر من مصادر التشريع اظن يحتاج الى نقاش. انه الوصف الذي ثبت ثبت بناء على تصرفات حكم بها الشارع مثلا انها ثبت او صافه مثل بيع شراء مثل اه عفوا نواقض الوضوء ثبت او صافا - 00:40:44
انا هنا استديم اثبات هذه الاوصاف التي ثبتت بطريق الابيات الشرعية استببيهم اثبات هذه الاوصاف التي ثبتت بطريق الابيات الشرعية.
السابقة. وبالتالي هل هذا نوع من مصادر التشريع او استدامة ما ثبت مسبقا - 00:41:02

الذى يظهر ايضا مثل النوع السابق انه استدامة ما ثبت مسبقا. اما ببيع او شراء او بالشاري مثلا الخبر ان الحدث يأتي بنواقض الوضوء اه فاذا خلص انا ارتكبت ناقض من نواقض الوضوء قام بالحدث استديم هذا الحدث. فالحدث ليس الاستصحاب هو الذى اثبتته. وانما الذى اثبتت الحدث - 00:41:24

ارتکابي لناقض من نواقض الوضوء التي عدها الشرع سببا في وصول الحدث. او وقوع الحدث. وانما انا استدنت الوصف الذي ثبت بطريق من طرق اسباب الشبه يجعل هذا النوع مصدر مصادر التشريع ايضا فيه نقاش. النوع الرابع والأخير من مصادر من انواع الاستصحاب هو النوع الذي فيه النزاع المشهور في علم اصول - 00:41:44

وهو ما يسمى ايها الاحبة استصحاب الاجماع في محل النزاع ايش اسمه؟ استصحاب الاجماع في محل النزاع. هذا هو النوع الرابع.
طبعا سامحوني انا ارتب الافكار التي تكلم بها عبد المؤمن ان عبد المؤمن في هذا الباب ادخل كثير - 00:42:07
صور في بعضها فاحتاج الى هذا التحرير فنقول النوع الرابع استصحاب الاجماع في محل النزاع. ما صورة هذا النوع ايها الاحبة
اكتبوا عنديكم سريعا نقول سورة هذا النوع ان يكون العلماء - 00:42:30

اجمعوا على حكم شرعى في حالة او صورة معينة وقع اجماع من العلماء على حكم شرعى في صورة معينة تمام ثم تتغير هذه الصورة التي وقع عليها الاجماع تأتى عندنا مسألة اخرى صورة جديدة او تأتى عندما نقول هكذا ثم تأتى صورة جديدة لهذه المسألة
ثم تأتى صورة جديدة - 00:42:47

لهذه المسألة لم يقع عليها اجماع ممتاز؟ اذا اجماع اجمع العلماء على حكم شرعى لمسألة في صورة معينة. تتغير صورة هذه المسألة
هذه الصورة الجديدة للمسألة اهو لم يقع عليها اجماع - 00:43:19

فينشأ خلاف بين العلماء في الحكم الشرعي لهذه الصورة الجديدة للمسألة ما حكمها الشرقي فتستدل طائفه ها فتقوم طائفه من العلماء
باستدلال بماذا؟ فقالوا يستدل من يريد ابقاء الحكم الشرعي - 00:43:39
اه لهذه المسألة بصورتها الجديدة على الحكم الشرعي الذي كان ثابتا قبل تغير الصورة. اذا يستدل من يريد ابقاء الحكم الشرعي لهذه المسألة بصورتها الجديدة على ما كان عليه الحكم الشرعي على الصورة القديمة طبعا الصورة القديمة الحكم الشرعي - 00:44:01
باي وسيلة رکزوا الحكم الشرعي في الصورة السابقة اذا بده بالاجماع. وهناك من يريد ابقاء هذه المسألة بصورتها الجديدة على ذاك الحكم السابق فماذا يفعل؟ يقولون يستصحب الاجماع الذي وقع على الصورة السابقة - 00:44:22

في هذه الصورة الجديدة المتنازع فيها. اذا فكما قلت لكم يستدل من يريد ابقاء الحكم بعد تغير الصورة على حاله قبل تغيرها يستدل
بماذا؟ بهذا الدليل. استصحاب الاجماع وain استصحبه؟ استصحبه في محل النزاع اللي هي الصورة الجديدة المتنازع فيها. فلذلك
سمى استصحاب الاجماع في محل النزاع - 00:44:44

فيقول هذا المستدل مثلا الحكم كان مجمعا على انه كذا في الصورة السابقة فالاصل انه يبقى على هذا الحكم في الصورة الجديدة
حتى يأتي ما ينقضه عرفتم ماذا سيكون المستدل باستصحاب الاجماع في محل النساء يقول الحكم الشرعي كان مجمعا على انه كذا
وكذا - 00:45:12

في الصورة السابقة فالاصل ان يبقى الاصل ان يبقى هذا الحكم ثابتنا في الصورة الجديدة حتى يأتي فهذا يسمى استصحاب الاجماع
في محل النزاع. اذا فكرتها ايها الاحبة كما قلت لكم عندنا العلماء اجمعوا على - 00:45:43
حكم شرعى في مسألة شرعية اذا كانت بصورة معينة. اجمعوا على الحكم الان تغييت صورة هذه المسألة تغيرت الصورة الاصبح
عندما صورة جديدة هذه الصورة الجديدة لم يتافق العلماء على حكمها. تنازعوا - 00:46:06

فقالت طائفة منهم نحن نستدل باستصحاب الاجماع في محل النزاع. قلنا لهم ما معنى انكم تستدلون باستصحاب بما في محل النزاع قالوا نقول حكم هذه المسألة بتصورتها الجديدة هو الحكم السابق. قبل تغيرها الى هذه الصورة الجديدة. ونفس الحكم - 00:46:25 الذي كان ثابتا في الصورة السابقة. لماذا؟ يقولون الحكم الذي كان مجتمعا على انه كان في الصورة السابقة يجب ان يبقى ثابت بيته في هذه الصورة الجديدة حتى يأتي ما ينقضه - 00:46:47

واضح الكلام؟ طيب. نأخذ مثال الان ايها الاحبة اه العلماء يقولون اذا الشخص اذا كان فاقدا للماء الشخص اذا كان فقدا للماء دخل عليه وقت الصلاة بعد عن ماء لم يوجد ماء قام فتيم - 00:47:04 تيم ثم وسلم من الصلاة بمجرد ان سلم من صلاته وانتهى من الصلاة اذا والماء حاضر هل صلاته التي صلاتها صحيحة ولا باطلة صحيحة باتفاق العلماء بالاجماع لانه رأى الماء بعد انقضاء الصلاة. رجل كما قلنا دخل عليه وقت صلاة الظهر. بحث عن ماء بحث عن ماء خشي فوات الوقت. قال ما يا شيخ ما وجدنا - 00:47:28

فلسطين فقام فتيم فصلى وانتهى من الصلاة بعد ان انتهى ولا الماء والصهاريج والحمد لله البلدية فتحت وجت الماء. الان صلاته صحيحة الجماعة لانه متى وجد الماء بعد انقضاء الصلاة؟ جميل. اذا نقول الصورة المتفق عليها بين العلماء يعني حتى انسان يرتب افكاره. الصورة - 00:47:55

المتفق عليه او الحكم المجمع عليه اجمع العلماء على صحة صلاة المتيم اذا رأى الماء بعد انقضاء الصلاة. هكذا نقول اجمع العلماء على صحة صلاة المتيم اذا رأى الماء بعد انقضاء الصلاة. طيب. الان اختلفت سورة المسألة - 00:48:15

رجل دخل عليه وقت الظهر لم يوجد ماء قلنا له تيم ثم قال الله اكبر شرع في صلاة الظهر اثناء صلاة الظهر وهو يصلی ابنه يصرخ يا ابتي البلدية جابت الماء الحمد لله اثناء الصلاة - 00:48:41

الان ماذا يفعل هذا الرجل هل صلاته صحيحة يكملها؟ لانه شرع فيها؟ او نقول لا صلاتك انتهت وبطلت عليك ان تذهب تتوضأ بمياه الحكومة ثم تأتي لتصلي فالان ايها الاحبة هذه الصورة وهي ما يسمى اذا وجد الماء في اثناء الصلاة هل تبطل صلاته او هي صحيحة؟ فيها - 00:48:58

بين العلماء لاحظوا هذا الصلاة فيها ايش؟ نساء فمن يصح اه من يريد ان يصح هذه الصلاة ذهب طالب من العلماء على ان الصلاة صحيحة ويستديمها ولا عليه ان ينقض صلاته ويدعو يتوضأ يقول الصلاة في صحيحه منها. الذي زعم ان هذه الصلاة صحيحة. يكملها صاحبها. بماذا استدل - 00:49:20

استدل بماذا؟ باستصحاب الاجماع في محل النزاع. كيف؟ قال نحن اجمعنا على صحة صلاة المتيم اذا وجد الماء بعد فراغه من الصلاة. صح؟ قلنا له صحيح. فقال انا استصحب هذا الاجماع - 00:49:47

في معنى في محل النزاع في هذه الصورة الاخرى التي تختلف فيها فاقول اذا الاصل ان الانسان اذا تيم وبدأ في الصلاة ايضا تكون صلاته صحيحة حتى لو وجد الماء في اثناء الصلاة - 00:50:09

وكيف؟ قال استصحابا للحكم الذي اجمعنا عليه مسبقا. نحن اجمعنا على صحة صلاته اذا وجد الماء بعد الصلاة فاستصعب هذا الحكم الشرعي وهو صحة الصلاة اذا وجد الماء ايضا في اثناء الصلاة - 00:50:28

الان ما رأيكم ايها الاحبة هذه المنهجية في التفكير يعني انت وانظر ماذا فعل الذين يرون ان المتيم اذا وجد الماء في اثناء الصلاة صلاته صحيحة من اشهر ادتهم استصحاب الاجماع - 00:50:49

في محل النزاع يقول نحن اجمعنا على صحة صلاته اذا وجد الماء بعد الصلاة. فاستصحب هذا الحكم ما هو الحكم الذي اصحابها حتى تكتبوه. ما هو الحكم الذي استصحبه؟ استصحب الحكم وهو صحة الصلاة. استصحب هذا الحكم - 00:51:03

الصلاه في محل النساء جميل استصعب هذا الحكم فقال الصلاة صحيحة ايضا استصحبني الطب يقولوا كيف استصحبت هذا الحكم في محل النزاع؟ قال لانه اجمعنا سابقا. نقول له الصورة اللي - 00:51:23

السابقة كيف ثبتت الصحة فيها؟ هاي السؤال. الصورة السابقة الصورة السابقة كيف ثبتت الصحة فيها؟ ما دليل الاجماع؟ اذا الصحة

صحة صلاة المตيم اذا وجد الماء بعد الصلاة فيها الاجماع. ممتاز؟ هذه الصورة الجديدة - 00:51:41

كيف انت تأتي لها بهذا الحكم الشرعي وهو صحة الصلاة اللي هو كان مبني على الاجماع مع انه هذه المسألة الجديدة او الصورة الجديدة لا اجماع فيها عرفتم كيف النقاش سيتم؟ انه انت بذك تقول اني انا استصحب الحكم الشرعي وهو صحة الصلاة في هذه الصورة المتنازع فيها - 00:52:04

ولماذا يريد ان يستصحب تعليمات الذي تستصحب؟ حتى يقول لمن يبطل الصلاة هذه انت عليك ان تأتي بالدليل على انه الصلاة باطلة. اما انا قمت بالاستصحاب انا استصحب الصحة حتى انت الذي تأتي بالدليل الذي يدل على بطلان الصلاة. قلنا له من اين اتيت ان الاصل الصحة؟ قال انا اجمعنا في الصورة - 00:52:27

على صحة الصلاة. فاستصعب هذا الحكم في سورة النساء فسيكون له مخالف صورة النزاع لا اجماع فيها صورة النزاع للجماع فيها يعني كيف انت تستصحب اجماع في محل نزاع طب ما هو ليه اجماع في محل النزاع - 00:52:48

اه طيب ايش رأيكم ايه الاحبة؟ متفاهمين الان وبين المشكلة صارت؟ ولا في اشكال في الغموض؟ بعيد ترى ما عندي مشكلة بس في جزيرة جميل طب اقفل السبورة ربما احيانا مع الحركة تتحرك العقود - 00:53:10

الان صورة مجمع عليها وهي ماذا صحة الصلاة اذا وجد الماء بعد الصلاة صح؟ الحكم الشرعي هو صحة الصلاة اذا وجد الماء بعد انقضاء الصلاة. ممتاز الان الصورة المتنازع فيها - 00:53:33

ما هي اذا وجد الماء في اثناء الصلاة ما الحكم الان من يرى ان الحكم ايضا الصحة الموصفات الصحيحة ولا ولا يجب ان يبطل صلاته وينقضها ويذهب يتوضأ. القول الاول الصحة. القول الثاني ما في نزاع - 00:53:57

من قال انها صحيحة ما دليله قال استصحب الاجماع السابق في محل ايش النزاع الجديد ان هذا محل نزاع. هاي الصورة محل نزاع صح؟ صورة متنازع فيها والاجماع وقع على الصورة السابقة. اللي هي اذا وجد الماء بعد الصلاة. واما صورة اذا وجد الماء في اثناء الصلاة هذه صورة مجمع عليها ولم يتنازع فيها - 00:54:27

قلت لأن اذا وجد الماء في اثناء الصلاة. هاي متنازع فيها. فمن يرى ان صلاته صحيحة اذا وجدت الباب في اثناء الصلاة. لماذا استدل بالاجماع الذي وقع على الصورة السابقة. قال انا استصحب الاجماع الى محل النزاع. في الحقيقة هذه المسألة ايه الاحبة من المسائل التي لست افكر فيها - 00:54:54

يعني هل من قال بذلك من الاصوليين هل هو يقصد انه الاجماع الذي وقع في الصورة السابقة ساتي به نفسك مصدر تشريعي واتي به الى هذه الصورة المتنازع فيها هل هذا الذي يقصده مع انه ظاهر عبارة كثير من الاصوليين؟ اه انه يأتي بالاجماع فيفرطه في محل النزاع فنرد عليه انه هذه الصورة - 00:55:14

نتنازع فيها فكيف تفرض فيها اجماعا؟ مش منطق نقول هذه العبارة غير مريةحة بالنسبة الي غير مريةحة. انه هؤلاء ايضا اصوليون الذين قالوا باستصحاب الاجماع في محل النزاع هم ليسوا يعني اه - 00:55:38

وليسوا مبتدئين في طلب العلم هو يدرك انه هذه الصورة المتنازع فيها ليس فيها اجماع ويدرك ان صورة نزاع فما معنى انه يستصحب الاجماع في محل النزاع؟ برأيكم ما معنى انه يستصحب الاجماع في محل النزاع؟ في الحقيقة هذه العبارة هي استصحاب الاجماع في محل النزاع الذي يعبر بها كثير من الاصوليين - 00:55:53

هي التي تسبب الاجمال في فهم هذه المسألة لانه في الحقيقة هو لا يستصحب نفس الاجماع في محل النزاع هو يستصعب حكم الاجماع. حكم الحكم الذي ثبت بالاجماع يستصحبه في محل النزاع. فيقول اذا وجد - 00:56:18

هنا في اثناء الصلاة هو يوقر المتنازل فيها وليس ابناء يعني يقول لك فيها اجماع يعلم ذلك. يكون الحكم الذي ثبت اجماع في الصورة السابقة وهو صحة الصلاة هذا الحكم هو نفسه فقط. هو الذي اتي به واستصحبه في سورة النزاع. فاقول - 00:56:37

المخالف هذه الصلاة التي رغى فيها الماء في اثنائها ايضا صحيحة ايضا صحيحة حتى انت تأتي بالدليل الناقل انها باطلة فهمت؟ ايش يفعل هذا؟ الان اه بناء على هذه الفكرة في الحقيقة لا اجد انه كلام هذا الرجل غير منطقي اجده منطقي نوعا ما - 00:56:59

منطقى نوعا ما قد لا اوافقه بالكلية سنتناقض الان لكن منطقيا مقبول انه يقول هذه المسألة ما عندك فيها دليل من القرآن انها باطلة الصلاة؟ قال لا. طب عندك بدليل من السنة انها باطلة؟ قال لا. عندك اجماع انها باطلة؟ قال لا. قال اذا خلاص انا استصحب انها صحيحة. حتى انت - 00:57:24

تأتي والله بدليل يثبت انها باطل طب فقر ذلك من اين استصحبت الصحة؟ وقل له انا استصحبت الصحة من السورة السابقة. نحن اجمعنا في السورة السابقة على صحة صلاته. فاستصحب - 00:57:44

فاقول الاصل ايضا صحة الصلاة في هذه الصورة المتنازع فيها حتى يأتي المخالف بما يدل على بطلان الصلاة فاذا هو عندما استصحب هو لم يستصحب نفس الاجماع. فالتعبير بأنه استصحاب الاجماع في محل النزاع. يعني قد يكون مشوش للطالب. انه كيف - 00:57:58

الاجماع ويأتي به في محل النزاع. طب ما هو محل النزاع مختلف فيه. كيف يأتي باجماع فيه؟ طب ما هو ما يقراش اجماع. لا خلينا نكون دقيقين حقيقة. وانا وجدت ابن القيم - 00:58:16

كان دقيقا في اعلان الموقعين حينما تكلم عن هذه المسألة. وقال هؤلاء يستصحبون الحكم الذي ثبت بالاجماع يستصحبون هذا الحكم في محل النزاع وليس نفس الاجماع هو الذي يؤتى به في محل النزاع. يعني مش منطقى انه يقول الاصولي او الفقيه والله - 00:58:26

فاذا وجد الماء في اثناء الصلاة فالحكم الصحة. والدليل على ذلك الاجماع. طبعا اي اجماع طب ما هي مسألة فيها خلاف اصلا ليس منطقيا وهو يدرك ذلك. فالاستصحاب اذا هو للحكم. الاستصحاب هو لايش؟ للحكم في محل النزاع - 00:58:46

جميل؟ طيب الان دعونا نناقش هذه النظرة. دعونا ننالقش هذه النظرة ونرى من قال بها الان اذا ذكرنا هذه المسألة واضحة انكشفت النقطة اللي كانت غامضة عرفت وين الاشكال؟ طيب - 00:59:04

الان جمهور الاصوليين ها جمهور الاصوليين على عدم صحة هذا النوع الرابع من الاستصحاب. اه جيب لنا هالكاميرا طيب نعود نقول اذا ما هي اقوال الاصوليين في هذه المسألة؟ جمهور الاصوليين على ماذا؟ على عدم صحة الاستدلال بهذا النوع من انواع - 00:59:22

الاستصحاب على بطلان هذا النوع من انواع الاستصحاب. من افضل هذا النوع من انواع الاستصحاب ما دليله دليل الاول قال الاجماع في موضع الوفاق وقع على صفة معينة وقد تغيرت هذه الصفة في موضع الخلاف - 00:59:43

فكيف يستصحب الاجماع فيها ماذا يريد ان يقول؟ يقول الاجماع في موضع الاتفاق وقع هذا الاجماع بناء على صورة معينة. صح ولا لا؟ انه رأى الماء متى؟ بعد الصلاة جميل؟ الان تغيرت هذه الصورة في مسألة النزاع. مسألة النزاع انه رأى الماء متى - 01:00:06 في اثناء الصلاة فكيف تستصعب الاجماع فيها فهذا الاستنكار كيف تستصحب الاجماع فيها؟ مبني على انه هذا المستدل هو يتصور ان من يقول بهذا الدليل يستصحب نفس اجماع في محل النزاع - 01:00:31

في الحقيقة انا ارد على هذا المستدل اقول هو لم يستصحب الاجماع على هذه الصفة المختلف فيها. هو استصحب ايش؟ الحكم الذي دل على اي الاجماع في السورة السابقة واما الاجماع هو يعلم انه لا يوجد اجماع في هذه الصورة - 01:00:49

وقطعا لن يقول الله هناك اجماع ايضا في هذه السورة حتى يأتي آآ المخالف بدليل اخر. كيف تقول ان هناك اجماع في هذه الصورة يدرك ذلك. يعني اذا ثبت انه هناك بعض من قال في هذا النوع الرابع يقول لا انا نعم اقول هذه الصورة لتنازع فيها. اثبت فيها - 01:01:05

اجماعا حتى يأتي الغلاف اقول نعم ردوا عليه بهذا المنهج. لكن هل هناك من قال بهذه الطريقة اصلا وهل هذه الطريقة مقبولة فكريا عند الاصوليين؟ يعني كيف انت تكون هناك اجماع وهي صورة متنازع فيها؟ لا اظن ان اصوليا - 01:01:25

يعني متمكنا في هذه في هذا العلم يقول ذلك وانما هم يقصدون والله تعالى اعلم انهم استصحاب لايش؟ لحكم الاجماع. الحكم الثابت بالاجماع. وليس للاجماع نفسه واللي هي سورة نزاع - 01:01:42

طيب الدليل الثاني قالوا القول باستصحاب الاجماع شف هذا الدليل الثاني اراه جيدا في الرد على من يأخذ بهذا النوع. يعني فعلا سيشكل عليهم نوعا ما. انظروا ماذما يقولون في الدليل الثاني؟ القول باستصحاب الاجماع - 01:01:58

يؤدي الى تكافؤ الادلة. ليه؟ قال لان ما من احد يستصحب حكم اجماع الى موضع النزاع الا ولخصمه ان يستصحب حكم اجماع اخر معاكس له الى موضع النزاع نفسه اعيد القول باستصحاب الاجماع يؤدي الى تكافؤ الادلة يعني تصطدم الادلة ببعضها. كيف؟ قال لانه ما من احد يستصحب - 01:02:15

حكم اجماع في الى موضع نزاع الا ولخصمه ان يستصحب حكم اجماع اخر معاكس له الى تموضع النزاع نفسه كيف ذلك ايها الاحبة؟ صورته في المسألة التي عندنا. صورته في المسألة التي عندنا. احنا قلنا اذا رأى - 01:02:48

بعد الصلاة اجمع العلماء على ماذما؟ على صحة صلاته صح؟ وموضع النزاع اذا رأى الماء في اثناء الصلاة ممتاز اللان من يرى صحة صلاته ايش يقول؟ من يرى صحة الصلاة من رأى الماء في اثناء الصلاة ايش يقول؟ يقول انا استصحب حكم - 01:03:11

اجماع في السورة السابقة الى موضع النزاع هذا صح الان المخالف له الذي يرى انه الصلاة باطلة اذا رأى الماء في اثناء الصلاة يقول وانا ساستصحب لك حكم اجماع اخر معاكس لاجماعك في موضع النزاع. ما هو؟ قال - 01:03:32

هذا المخالف الذي يرى البطلان قال لو رأى الماء لو تميم لو ان هذا الشخص تميم ممتاز وقبل ان يقول الله اكبر بلحظة صاح ابنه جاءت بيت البلدية الان هل يسأله ان يصلى - 01:03:53

باتفاق الجميع لو صلى صلاته باطلة. لانه رأى الماء قبل الصلاة. فنقول اجمع العلماء على ان متيم اذا رأى الماء قبل شروعه في الصلاة فتيممه باطل واذا صلى صلاته باطلة. جميل - 01:04:13

فانا ساستصحب لك هذا الحكم الذي وقع عليه الاجماع وهو بطلان صلاة من رأى الماء قبل الصلاة استصحب هذا الحكم وهو البطلان الى موضع النزاع نفسه فاقول استصعب هذا الحكم الى موضع النزاع فالاصل بطلان صلاة - 01:04:33

من رأى الماء حتى في اثناء الصلاة حتى يأتي المخالف بالدليل. وبالتالي في موضع النزاع من رأى صحة صلاة من رأى صحة الصلاة لمن وجد الماء في اثناء الصلاة استدل بماذا؟ باستصحاب حكم الاجماع في موضع النزاع - 01:04:52

والمخالف له ايضا استدل باستصحاب حكم اجماع اخر. معاكس لاجماعه في موضع النزاع. فاصبح الكل يستدل باستصحاب بالاجماع وحكم الاجماع الى موضع النزاع فتكافئ الادلة. وعندما تتكافئ الادلة تتتساقط. لانه هنا تكافؤ ولا - 01:05:11

ورجعوا لو يعني ليس اجماع هذا اولى من اجماع ذاك وبالتالي يكون الاصوليون لماذا نمنح استصحاب حكم الاجماع في موضع النزاع؟ لانه ما من احد يستصعب حال اجماع الى موضع نزاع الا ولخصمه المقابل ان يستصحب حكم اجماع اخر معاكس له الى موضع النزاع نفسه - 01:05:33

تتكافئ الادلة وتتعارض وتتساقط جميعا. وبالتالي لا فائدة من استصحاب الحكم الاجماعي الى موضع النساء. هذا الدليل الثاني اجده نعم قوي فهمتوا كيف الدليل الثاني وفكترته؟ طيب. اذا اه هذا هو رأي جماهير الاصوليين ان لا يصح اصحاب الاجماع في موضع النزاع وعرفت اه - 01:05:56

وعرفتم ايها الاحبة ان الذي اذهب اليه انهم يقصدون استصحاب حكم الاجماع. وليس الاجماع نفسه. واما الاجماع نفسه كيف يستصحب في موضع نزاع هو موضع نزاع هذا نوع من التناقض - 01:06:17

جميل اذا هذه انواع اربعة ايها الاحبة من انواع الاستصحاب النوع الاول ما هو استصحاب البراءة الاصلية التي ثبتت بدليل العقل. النوع الثاني استصحاب الدليل الشرعي حتى يأتي الناقض النوع الثالث استصحاب الوصف الذي يتعلق به احكام شرعية حتى يأتي ما يزيد عليه النوع الرابع - 01:06:31

استصحاب حكم الاجماع في موضع النزاع. ننظر ماذما قال عبد المؤمن البغدادي؟ ننظر ماذما قال. قال واما الاصل الرابع. قال وهو دليل العقل في نفي الاصلي قلنا هذا اول نوع من انواع الاستصحاب صح؟ اه قال فهو ان الذمة قبل الشيع برئته من التكاليف فيستمر حتى - 01:06:56

ان يلد ما يغيره ويسمى استصحابا في الحقيقة لا لا تكن يسمى استصحابا فقط تقول يسمى استصحاب البراءة الاصلية العقل هذا النوع الاول. ممتاز ثم قال وكل دليل فهو كذلك. ايش يعني وكل دليل فهو كذلك - 01:07:16

الآن النوع الاول استصحاب البراءة الاصلية ثابت باي دليل بدليل العقل. في يريد ان يقول عبد المؤمن البغدادي وكل دليل ايضا شرعا فهو كذلك. يعني يجب استصحابه حتى الناقل عرفت ماديرا يقول يعني كما انه دليل العقل الذي دلنا على براءة الذمة وجبه استصحابه حتى يأتي ما يغيره - 01:07:39

كما ان دليل العقل الذي دل على براءة الذمة من التكاليف. يجب استصحاب ما دل عليه حتى يأتي ما كذلك كن دليل او مصدر من مصادر التشريع يجب استصحاب ما دل عليه حتى يأتي ايش - 01:08:06

ما يغيره وهو بهذه العبارة يشير الى النوع الثاني من انواع الاستصحاب. وهو ايش؟ استصحاب الدليل الشرعي حتى يأتي الناقل عنه. لذلك مثل له بماذا؟ قال فالنص يعني يجب استصحابه حتى يرد الناسخ. العموم يجب استصحابه حتى يرد - 01:08:25

المخصص. طيب الان الملك حتى يرد المزيل اه هو انا شوي فيما قلت لكم كلامه في نوع اختلاط. الملك حتى يرد هذا انتقال الى النوع الثالث من انواع الاستصحاب وهو ايش؟ استصحاب الوصف الذي تتعلق به احكام شرعية حتى - 01:08:45

فيأتي الدال على زواله مثل استصحاب الملك حتى يأتي ايش؟ او حتى يلد المزيل ممتاز. والنفي حتى يرد المثبت والنفي حتى يجد المثبت هذا ايضا ايضا من قبيل النوع الثالث. وهو استصحاب الوصف الذي ثبت - 01:09:05

هو عفوا الذي تتعلق به احكام شرعية حتى يأتي المزيل. وهذه مهمة قائد النفي حتى شباب الاقضية الشرعية. الاصل اني انا ما اخد منك مصارى الاصل اني انا ما تداینت منك. الاصل اني انا بريء من كذا بريء من كذا. من يدعى علي حق من الحقوق انه والله هو دايني - 01:09:26

واعطاني واعطاني هو الذي عليه ايش؟ الاثبات هو الذي عليه البينة. فنقول والاصل النفي حتى يرد المثبت ثم مثل لامثلة قال ووجوب صلاة ووجوب صلاة سادسة وصوم غير رمضان ينفي بذلك. يعني بواسطة هذا الدليل - 01:09:46

طبعا باي نوع من انواع هذا الدليل باي صورة من الصور الثلاثة السابقة. الصورة الاولى. فهذا مثال هذا مثال ووجوب صلاة سادسة ووجوب غير رمضان ينفع بذلك انه الاصل ان العقل دلنا على عدم ووجوب صلاة سادسة وانا بريئون من صلاة - 01:10:06

سادسة حتى يأتي الدليل العقل دلنا على عدم ووجوب صوم يوم غير رمضان وانا بريئون من ذلك حتى يأتي ايش؟ الدليل. فالعقل انتبه والعقل دليل. العقل على ايش؟ على نفي الحقوق - 01:10:26

اما النوع الرابع والأخير قالوا اما اصحاب الاجماع لاحظوا كيف يبعدون الصحابة بالاجماع وانا قلت لكم حتى تكون دقيقين اكثر استصحاب حكم الاجماع. لانه الاجماع نفسه كيف تستصعبه في محل نزاع؟ فاستصحاب الحكم الذي - 01:10:44

بالاجماع قال واما استصحاب الاجماع في مثل قولهم الاجماع بثا بالمثال الذي اتيت به على السبورة. الاجماع على صحة صلاة متيمم. فاذا رأى الماء في الان الاجماع على صحة صلاة المتيمم اذا رأى الماء بعد الصلاة اكتبوا عندكم ترى العبارة غير واضحة تمثيله - 01:10:58

الاجماع على صحة صلاة المتيمم اكتبوا بعدها اذا رأى الماء بعد الصلاة هذه الصورة المجمع عليها الان الان سيذكر الصورة المختلف فيها اللي فيها النزاع فاذا رأى الماء في اثناء الصلاة لم تبطل صلاته - 01:11:18

استصحابا لايش؟ للاجماع. ونكون دقيقين استصحابا لحكم الاجماع. اما هو كيف سطح الاجماع وهو موضع النزاع؟ طيب فهذا الذوق قال فاسد عند الاكثرين لكن ترى هو ما ناقش ولا شيء لذلك احنا احتاجنا الى شيء من المناقشات. قال فهذا النوع فاسد عند الاكثرين وعرف - 01:11:38

ادلتهم. الدليل الاول انه كيف تستصحب اجماع في موضع نزاع وعرفنا ان هذا الدليل ليس بتلك القوة ان هو لا يستصحب اجماع وانما يستصحب الحكم الثابت اجماع. الدليل الثاني وهو الاقوى لفساد هذا النوع وهي قضية تكافؤ الدلة. قضية انه استصحاب الاجماع وحكم الاجماع في موطن النزاع - 01:11:58

ما يقول او ما يسميه الاصوليون تكافؤ في الادلة. ان الخصم ايضا هو يستطيع ان يستصحب حكم اجماع معاكس لاجماعك. فيأتي بال التالي اي تناقض. من الذي قال به؟ فالخلاف الذي شاق له هذا من الحنابلة. ابن شاقلة من الحنابلة وبعض الفقهاء - 01:12:18 تمام؟ فقال بهذه الاصول الاربعة لا خلاف فيها. الان يريد ان يقفل باب مصادر التشريع عليها عرفت والاحظ انه جعل النوع الرابع من مصادر التشريع المتفق عليها. لكن كما قلت لكم هي الغبرة الذي يعتقد واذهب اليه ان هذا النوع الرابع هو الاستصحاب ليس مصدر مستقل - 01:12:36

من مصادر التشريع. وهذه النظرة التي اقولها ليست من بنات افکاري وانما يعني ذكرها كثير من الاصوليين سابقا. وهنا انقل لكم كلام الامام الكبير ابي المظفر السمعاني في قواطع الادلة - 01:13:03

طب قبل ان انقل كلامه موجود هنا كلامه في النص الذي نقلته لكن قبل ان انقل كلامه اريد ان اثبت لكم هذه النظرية اه في النوع الاول ايضا. يعني انا اثبتت - 01:13:20

انه النوع الثاني استصحاب الدليل في الشريعة التقليد الناقل ليس مصدر مصادر التشريح هنا الاستسقاء وانما هو يعتمد على مثابة مصادر التشريع. كذلك هذا الوصف الذي يتعلق به احكام حتى يأتي المزيل هذا ليس مصدر من مصادر التشريع وانما هو يعتمد على غيره. كذلك النوع الاول ايها الاحبة وهو - 01:13:35

دليل العقل تكتسب وسط اصحاب دليل العقل. الدال على براءة الذمة. انا في الحقيقة الاستصحاب هنا لم يثبت حكما الاستصحاب هو استصحاب ايضا لمصدر مقبول شرعا. وهو العقل لكنه مقبول وين؟ وانا برکز مقبول في النفي. فحينما نقول استصحاب البراءة الاصلية حتى اكون دقيق في التعبير. انا هنا استصحبت - 01:13:55

ما دل عليه العقل استصحبت دليل العقل. كيف انا في النوع الثاني استصحاب اه ما دل عليه الكتاب او السنة او الاجماع حتى يأتي الناقل. كذلك انا استصعب ما دل ما ثبت بدليل العقل حتى يأتي الناقل. ايش اللي ثبتنى دليل العقل؟ لو سألك - 01:14:20 كيف بدا بدليل العقل؟ بماذا تجيز تقول ثبت بدليل العقل ان الذمة برئبة من التكاليف حتى يأتي الناقل. فانا استصحاب ما دل عليه العقل. فاذا هذا الحكم هو ثابت بدليل العقل حكم براءة الذمة. وانا استصحاب ما دل عليه العقل. فاذا في النوع الاول انا استصحاب الدليل العقلي. في النوع الثاني انا - 01:14:40

اسحبت الدليل الشرعي في النوع الثالث لو استصحبت الوصف الذي ثبت بطرق الاثبات الشرعية. حتى في النوع الرابع المتنازع فيه وهو اه اصحاب حكم الاجماع في محل النزاع. نحن اعتمدنا على ماذا؟ على الاجماع. فاستصحابنا حكمه في موطن النزاع. فليس الاستصحاب في جميع هذه الصور - 01:15:03

المصدر مستقل وانما هو يبني على غيره. لذلك يقول ابو المظفر السمعاني رحمة الله عليه يقول انكر اه القول بالاستصحاب جملة بل ونسب ذلك الى مذهب الشافعي اه ثم يقول اما في استصحاب العام لاحظوا كيف سينقل اما في استصحاب العامي والنص قبل الخاص والنازح - 01:15:23

هادا النوع من اللف والنشأ المرتب. اما في استصحاب العام والنص قبل الخاص والنازح. لانه الخاص يتعلق بالعام والناس يتعلق بالنص الشرعي عموما. اما في استصحاب النص المراد بهذا طبعا النصوص عموما نصوص الكتاب والسنة. وليس النص بالمعنى الاصولي هو الذي لا يتحمل الا معنى واحدا. هنردى بالنص هنا الاطلاق الثاني لو - 01:15:49

نصوص الكتاب والسنة. اما في استصحاب العام والنصوص قبل الخاص والناسخ قال فليس ذلك استصحابا. ان اقول ابو المظفر لماذا قال لان الدليل قائم وهو نفس العام. وهو النص العام اه واما استصحاب دليل العقل في براءة الذمة. الان - 01:16:09 كلام طويل ثم قال واما استصحاب دليل العقل في براءة الذمة ذكر كلام هنا دليل العقل قائم ايضا في موضع الخلافة كالعام والنص فوجب الحكم به. واما استصحاب الاجماع فالاجماع الذي كان دليلا على الحكم قد زال في موضع الخلاف ووجب طلب دليل اخر وهو يرى انه - 01:16:29

بهاي الفكرة انه نفس الاجماع هو الذي استصحاب وبالتالي زال في موضع النساء وانا قلت لكم ليس الاجماع هو الذي استصحاب. وانما

استصحاب حكمه، لكن يعني ربما كان نص منبول باقتضافاته منه اذا لما نقوله كامل هو يقول اذا دليل العقل هو الذي استدللنا به في المسألة الاولى. وفي الصورة الثانية احنا استدللنا بالدليل الشرعي وفي المسألة - 01:16:48

اعتمدنا على الوصف الثابت وطرق الالبات وانما قمنا فقط بعملية استصحاب ما ثبت. استصحاب ما ثبت. فالاستصحاب ليس هو المصدر التشريعي وانما هو باختصار استدامة لما ثبت بالمصادر التشريعية. نقطة - 01:17:08

فبنذهب الان الى المصادر المختلف فيها. كم ذهب من الوقت سبعطعشر دقيقة كمان اه مشن عارف اليوم يصير طيب اه نذهب الى المصادر. المصادر المختلف فيها الجيد فيها انه عبد المؤمن البغدادي اقتصر على تعريفها. وعلى بيان حكمها جملة. ولم - 01:17:27
ننطرق الى تفاصيلها فقال رحمة الله عليه. الان ايها الاحبة في رحلة جديدة في المصادر التشريعية المختلف فيها هل يرجع لها في في استنباط الاحكام الشرعية او لا يرجع لها؟ هذا ما سيهتم عبد المؤمن البغدادي في اثباته. قال - 01:17:51

اختلف في اصول اربعة اخر وهي اولا شرع من قبلنا وهو شرع لنا الان خلاص يعطيك وجهة نظر الحنابلة مباشرة. شرع من قبلنا. مارأي الحنابلة فيه؟ قال له شر لنا - 01:18:11

لم يجد نسخه في احدى الروايتين عن احمد بن حنبل وهذه الرواية التي هي انه شرع لنا نعتمد اختارها التميي وهي قول بعض الحنفية وبعض والرواية الاخرى انها لا ليست شرعا لنا وهي قول الاكتريين. انتهى كلامه عن هذا المصدر - 01:18:28
لكن نحن لم ينتهي كلامنا. نبدأ ايها الاحبة يعني الكلام المختصر جدا ينبغي للطالب ان يفهم ايها الاحبة ترى ليس المقصود ان الانسان يسير ويقطع هو ليس او على غير دراية بما يقول العلماء. ينبغي ان تقف مع العبارة وتأخذ هذه العبارة وقتها من التفكر والتأمل والتدبر. لأن المقصود ان يتعلم - 01:18:46

الانسان وان يفهم وان يصل الى نتائج وان يثمر هذا العلم في الواقع. واما فقط قضية اه ختمنا دورات وختمنا مصنفات ثم لا نجد اثر لهذا الالف والطالب لا يفهم ولا يستطيع ان يعبر عن الافكار بشكل صحيح فهذا مضيعة للاعمار. طيب. ما سورة هذا الدليل؟ هذا - 01:19:06

المصدر الجديد من مصادر التشريع. شرع من قبلنا صورته ايها الاحبة انا الشخص لكم الافكار. حتى تكتبوا بشكل مختصر اقول صورته ان الاحكام التي شرعها ربنا سبحانه وتعالى للام الساقية - 01:19:26

في كتبهم او على السنة انبائهم ورسلهم هل هي شرع لنا يلزمها العودة اليها والاحتياج بها؟ او لا يلزمها العودة اليها ولا يجوز اصلا ان نحتاج بها اعيد سريعا الاحكام التي شرعها ربنا سبحانه وتعالى للام الساقية. في كتبهم التي انزلها عليهم في التوراة في الانجيل في الزبور في صحف ابراهيم - 01:19:46

او على السنة انبائهم ورسلهم. هل هذه الاحكام التي للام الساقية؟ هل هي شرع لنا لامة محمد صلى الله عليه وسلم؟ يلزمها العودة اليها والاحتياج بها او لا يجوز لنا ان نعود اليها ولا نعتبرها من قبيل التشريع لنا. واضحة الفكرة - 01:20:13

طيب الان قبل ان نعطي الحكم النهائي لهذا المصدر علينا ان نقوم بما يسميه الاصوليون تحرير محل النزاع انه هذه الصورة ترى صورة مجملة فيها مواطن متفق عليها ومواطن مختلف فيها. في ينبغي ان نقوم الان بما يسمى بتحرير محل النزاع - 01:20:32

فنقول هناك صور لهذه المسألة ايها الاحبة ينبغي ان نحرر محل النزاع وننظر في مواطنها. الصورة الاولى نقول اولا الاحكام هكذا تقول اولا الاحكام التي شرعت للام الساقية وقد جاء في شرعنا ما يدل على نسخها وابطالها - 01:20:52

فهذه بالاتفاق لا يجوز الاحتياج بها والالتفات اليها الصورة الاولى الاحكام التي جاءت للشارع الساقية وجاء في شرعنا ما يدل على نسخها وابطالها. فهذه قطعا لا النقاش لا يجوز الاحتياج بها والالتفات اليها. نأخذ مثال على ذلك نأخذ مثال على ذلك. في قصة يوسف عليه السلام - 01:21:16

لما دخل على ابويه لما او لما دخل ابواه عليه في مصر ايش قال سبحانه وتعالى فلما دخلوا على يوسف او الى ابوه وقال ادخلوا مصر ان شاء الله امين - 01:21:42

ورفع ابويه على العرش وخرعوا له سجدا وقالوا له ايش قالت الاية؟ سجد. الان انا ما بدبي اتناقش مع اخوان المفسرين. على رأي

المفسرين الذين يقولون انه كان حقيقي وان اخوة يوسف سجدوا ليوسف في ذاك الموضع سجودا حقيقيا - 01:21:57

بوضع الجبهة على الارض قال العلماء هذا كان جائزًا في شرعة يوسف وفي شرعة يعقوب. هذا كان ايش؟ كان جائزًا في شرعاً. واما في شريعتنا فقد جاء نص الشرعي بتحريم السجود قطعاً لغير الله سبحانه. قال صلى الله عليه وسلم لا يصلح لبشر او لاحد ان يسجد لاحد - 01:22:21

فبالتألي نقول نعم هذا شرع من قبلنا. جواز السجود كان في شريعة يوسف وشريعة يعقوب يجوز للانسان ان يسجد للانسان ثم نسخ هذا بشريعتنا ودل ودل الشريعة المحمدية على بطانته. فهل يجوز ان يأتي شخص يستدل بقصة يوسف على جواز - 01:22:47 وجود المخلوقين؟ لأن شريعتنا ابطلت. اذا هذه السورة لا نقاش فيها. طب نذهب الى الصورة الثانية آآ الاحكام التي وردت في شرع من قبل آآ في شرع من آآ قبلها. وقد جاء في شرعنما يدل على ان - 01:23:07

انها ايضا شرع الله على انها ايش؟ شرع لنا ايضا. احكام وردت في شريعة من؟ قبلنا. وجاء في شريعتنا نصوص تدل على ان هذه الاحكام ايضا شرع الله. فهذا النوع لا نزاع بين اهل العلم في ماذا - 01:23:26 في الرجوع اليه والاستدلال به. ولكن في الحقيقة هل نستدل به؟ بناء على انه من شرغ من قبلنا ولا نستدل به ان نصوص شريعتنا هي التي امرتنا بالاتباع اها ايش رأيكم؟ الثاني في الحقيقة في هذه الصورة نحن لا نستدل بهذه الاحكام بناء على انها من شر ما قبلنا. نحن نستدل بها لأن شريعتنا هي التي - 01:23:44

قمنا بالذهاب اليها. ففي الحقيقة الاستدلال هنا بنصوص الكتاب والسنة. وليس بشرع من قبله. واضح؟ مثال ذلك. الله سبحانه وتعالى لما اخبرنا في سورة المائدة وكتبنا عليهم فيها ان النفس في النفس والعين بالعين والانف بالانف والاذن والذن والسن بالسن والجروح قصاص - 01:24:08

صح؟ هذى الاية مشهورة. ما معنى وكتبنا عليهم فيها؟ الله يخبرنا في كتابه انه كتب على اليهود في التوراة ان عليهم القصاص في هذه الامر. ان النفس بالنفس والعين بالعين والانف والاذن والذن بالسن. جميل؟ الان النبي صلى الله عليه وسلم لما - 01:24:28

فكسرت الربيع بنت النضر ثانية جارية جيد فجاء انس ابن الجارية طلبوا القصاص جايين طلبوا القصاص. فجاء الربيع انس بن النظر رضي الله عن الصحابي الجليل فقال يا رسول الله اتكسر ثانية الربيع؟ فصارت القصة الطويلة - 01:24:48 النبي صلى الله عليه وسلم ماذا قال لانس ابن النضر قال يا انس كتاب الله القصاص كتاب الله القصاص يعني حكم الله الذي اخبرنا به انه القصاص. انما انكسر ثانية شخص يقتضي منه. الثانية سنا. من كسر سنا يقتضي من - 01:25:08 اذا لم يعفو اولياء او المصاب اذا لم يعفو فله القصاص اليه؟ الان قاد العلماء اين النص الشرعي الذي يخبرنا الله سبحانه وتعالى فيه ان في كسر سن القصاص - 01:25:27

قالوا في اية المائدة وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس والعين بالعين الاذن والذن بالسن اه النبي صلى الله عليه وسلم هنا يستدل بایة قرآنیة تتحدث عن حكم انزله الله على اليهود في التوراة. ويستدل بها لشريعتنا ايضا - 01:25:42 فإذا هنا النبي صلى الله عليه وسلم يخبرنا ان هذا الحكم الذي لشريعة اليهود في التوراة كان نازلاً في شريعتهم وايضاً حكم لكم يا امة محمد الله عليه وسلم. جميل؟ فاذا نقول هذا الحكم الذي ثبت في سورة المائدة ان الله انزله على اليهود في التوراة جاء في شريعتنا ما يدل - 01:26:01

على انه شرع لنا ايضا. وامثل بهذه القصة التي ذكرتها لك واضحة القصة هذى يا مشايخ نادم اذا وقع بعدين قصة طويلة. طيب نذهب الى الحالة الثالثة الحالة الثالثة احكام - 01:26:21

وردت في شرع من قبله. لكن ماذا اقول؟ ركزوا. الصورة الثالثة الاحكام التي وردت في شرع من قبلنا. لكنها لم تصل اليانا عن طريق الكتاب او السنة او على لسان من اسلم من اهل الكتاب - 01:26:43

كعبد الله بن سلام او كعب الاخبار. طب اين وجدت؟ كيف عرفنا بها؟ الاحكام في شرائع من قبلنا. لم تذكر في القرآن. ولا في السنة من

المطهر ولم يتحدث بها الثقات ممن اسلم من اليهود. كعب الاخبار وعبد الله بن سلام. طب من اين حصلنا عليها؟ بل وجدت في الكتب المبتوئة - 01:26:58

بين ايديهم التي وقع فيها التحرير. هذا النوع ايش نسميه يا الاحبة في علم التفسير ايش تسمى هذه الامر ما نجده المبتوئة في كتبهم المحرفة هاد الثمن الإسرائيلييات هذا هو الذي يسمى بالإسرائيليات ما نجده لحتى الطالب يقول يعني يفرق الطالب بين الإسرائيلييات وبين شرع ما قبله عليك ان تفرق بينهما. الإسرائيلييين - 01:27:18

هذا ضابطوها ان الاحكام او قصص نجدها تتكلم عن ما حدث في ايام موسى وايام عيسى وما شابه ذلك. لكنها لا تنقل لا في الكتاب ولا في السنة ولا على لسان من اسلم من الثقات منهم - 01:27:44

وتسمى هذه وانما نجدها كما قلنا في الكتب المحرقة الممدودة بين ايديهم. تسمى هذه بالاسرائيليات. فهذا النوع ايها الاحبة لا يصح الاحتجاج به ايضا باتفاق اهل العلم. لماذا؟ لأن لا ندري هذه كتب محمرة فيها هذه القصص والاحكام. لا ندري بصحتها من كذب - 01:28:00

صحيح لا ندري ان هي صادقة او كاذبة فيها تحريف. فهذا بالاتفاق لا يجوز الاحتجاج به يقول اليك يا الهراسي رحمة الله عليه فيما نقله عنه البحر المحيط لاحظوا ماذا يقول المراد بشرع من قبلنا - 01:28:20

ما حکاه الله ورسوله عنهم اما الموجود بايديهم اذ من الكتب المحرفة فممنوع اتباعه بلا خلاف ايش قال لك ياه؟ فممنوع اتباعه بلا خلاف. اما الموجود بايديهم فممنوع اتباعه بلا خلاف. طبعا هذا الكلام الذي يقول المراد - 01:28:36

اليمن قبلنا ما حکاه الله ورسوله. الطبری رحمة الله عليه ساد او من اسلم منه. الطبریزات هذا انه المراد بالشرع من قبلنا ما حکاه الله ورسوله او من اسلم منه. فلذلك انا زلت لكم من اسلم منه. فإذا ايتها الاحبة بناء على هذا سناتي الى الصورة الرابعة وهي سورة - 01:28:58

وهي سورة هذا المصدر الذي يتحدث عنه الاصوليون وهو هذى الصورة الان هي التي ينطبق عليها انه شرع من قبلنا اهله مصدر المصادر التشريع اولى. احكام وردت في شرع من قبله. ممتاز - 01:29:18

بلغتنا عن طريق الكتاب او السنة او عن اسلم منهم يعني من من الروم السابقة من الثقات مثل مين؟ مثل عبد الله بن سلام وكعب الاخبار اذا ثم ولم يرد في شرعنا ما يدل على انها شرع لنا. لانه اذا جاء في شرعنا ما يدل على انها مشروعة لنا ايضا. خلاص انتهي - 01:29:34

نتبعها صح؟ ولم يرد ايضا في شرعنا ما يبطلها فهذا النوع ايها الاحبة هو موطن النزاع بين الاصول وهو المقصود حينما نقول هل شرع ما قبلنا مصدر مصادر التشريع اولى؟ ما هي السورة - 01:29:59

من الاحكام للشروع السابقة. من الذي نقله لنا؟ اما الكتاب او السنة او من اسلم منهم من الثقال كعبد الله بن سلام وقودك عن الاخبار ولم يرد في شرعنا ما يدل على ان هذا الحكم شرع لها. ولم يأتي في نفس الوقت ما يدل على انه ليس شرعا لا. سكت عنه الشارع. يعني بعد ان - 01:30:17

نقله سكت عنه. فهل يجوز لنا ان نستدل به ولا لا يجوز من يعطيني مثال على هذا؟ اعطيوني مثال مثلوا لهذه القضية بماذا؟ مثلوا بقصة ایوب عليه السلام مع امرأته حينما حلف ان يضرب ان يجلد امرأته مائة جلد. فالله سبحانه وتعالى - 01:30:39

بماذا امره ان يكفر في سورة صاد قال سبحانه وتعالى ربه اني مسني الشيطان بنصب وعذاب ارقد برجلك هذا مفترض بارد وشرابه واغنى له اهله ومثلهم معهم رحمة منا ذكرى لاولي الالباب وخذ بيده ضغطا فاضرب به ولا تحزن - 01:31:00

فالله سبحانه وتعالى امره ان يأخذ مثل الضيف فيضرب به زوجته ضربة واحدة هذه الضربة الواحدة تقوم مقام مئة درة وخلاص وينتهي الامر طب هل يجوز لشرعنا ان نفعل هذا الامر مثل ما فعل ایوب؟ يعني شخص حلف ان يضرب اشرف وزوجته. ان يضرب اخاه مائة جلد - 01:31:21

في لحظة غضب حذف فالان نحن لا نريد ان نوقع هذا اليمين وهو ما بدوش يعني برضه يوقع في الحلف يعني يقول لك اصوم انا

ادفع لي خمسة وعشرين ليرة كفارة يمين والله صعب يا شيخ ما هييش مصاري. وما بدش - [01:31:41](#)
وادي اخوي ما بصير هادي كيف اضربه؟ الان هل يجوز ان نقول له خلص امسك لك شغلة شوي قاسية والله بعينه اضربوا فيها ضربة
وحدة مكان المثلث ضربة هل يجوز ان تأخذ هذا الحكم الذي ورد في قصة ايوب ونطبيه في شريعتنا؟ مع ان شرعنا لم يقل لا
تأخذوا به ولم يقل ايضا في نفس الوقت - [01:31:54](#)

خذناها به ماذا نفعل؟ هنا وقع الخلاف. القول الاول ان شرع من قبلنا في هذه السورة شرع لنا ايضا. وهذا هو رأي جماهير اهل العلم
اكثر الحنفية والمالكية والحنابلة المشهور والشافعى في احد قوله - [01:32:15](#)
والشافعى في احد قوله اذا بالنسبة لك احنا طبعاً بهمنى او في النايم ان اوصل رأي الحنابلة ان المعتمد في مذهب الحنابلة هو ماذا؟
هو ان شرع قبلنا شرع لنا بهذه الصورة - [01:32:34](#)

طيب تأخذ امثلة تطبيقية كما قلنا مثلاً لاحظ هذا المثال الذي ذكرته لكم في قصة ايوب يقول الجويني في نهاية المطلب موسوعة
اللي كتبها الجويني على مختصر المزنى يقول اه في من حلق ليضربي عبده مائة سوف فضربه بعثوله اي ضربة واحدة - [01:32:48](#)
اذن انه يبرك لقصة ايوب عليه السلام لاحظ ايش دليله؟ قصة ايوب عليه السلام. طب انتم حلاوة لاعطيكم قصة الدليل حنبلي. يقول
قال الحجاوى في الاقناع قال الحاجاج في الاقناع وان نصب حلال شبكة ونحوها ثم احرم لم يضمن ما تلف بذلك. ما لم يكن ايش قال
- [01:33:08](#)

حين تعلمون ايها الاحبة ان الانسان اذا احرم بالحج يحرم عليه ان يصيد. اليش كذلك؟ يحرم عليه ان يصيد صيد البعض طبعاً جميل
اه فذكروا مسألة الحنابلة لو ان رجلا - [01:33:31](#)

قبل ان يحرم مصب شبكة نصب شبكة ثم بعد النصب الشبكة قال ليك اللهم بعمره ولا حرم. وماذا يريد بنصب الشبكة قبل ان يحرم؟
ان تصيد هذه الشبكة في وقت احرامه. وبعد ان يفرغ من الاحرام - [01:33:46](#)
يأتي يأخذ هذه الشبكة ويذهب بها الى بيته مثلاً. سورة الان اذا الرجل نصب شبكة قبل ان يحرم ثم احرم ثم وذهب الى العمرة وعندما
عاد اخذ هذه الشبكة بما فيها من الصيد وعاد الى منزله - [01:34:02](#)

هل يجوز هذا الفعل ولا لا يجوز؟ قال الحنابلة يجوز ما لم يكن حيلة اذا كان حيلة يحرم طيب ما دليلكم على انه يحرم برأيكم؟ هذه
القصة تشبه قصة من - [01:34:18](#)

بتشبه قصة في القرآن سريعة مزيوط قصة من ايوة قصة اصحاب السرط تشبه قصة اصحاب السبت عندما نصبوا شبكة كانوا
ممنوعين من الصيد في يوم السبت. فقال ايش نفعل؟ قالوا خلاص قبل ما يأتي السبت - [01:34:35](#)
مساء الجمعة نضع ايش؟ شبكة يوم السبت لا نصيب نجلس في بيوتنا طبعاً الحين كان تأدي يوم السبت تقع في الشبكة تأتي يوم
السبت تقع في الشبكة ثم يوم الاحد يأخذون هذه الشباك ويذهبون - [01:34:56](#)

الى منازلهم. هذه كانت حيلة اليهود الخسيسة. فقال الحنابلة اذا كان هذا الرجل وضع الشبكة يريد ان يحتال على الشرع وعلى الدين
يعني احياناً الانسان ممكن يفعل خيراً ايها الاحبة ببراءة يعني هو لا لا يريد ان يحتال. عرفتم؟ يضع يقول خلاص اضع شبكة واذهب
يعني هو غير متصور انه يريد ان يحتال - [01:35:09](#)

بعد الشر ولا يعرف شيء من صور الاحتيال. لأن هذا ما عندنا مشكلة معه. انه هو ما فعل هذا بقصد الالتفاف عن الشرع. اما اذا كان
الرجل هو يريد بهذه - [01:35:31](#)

كسر الالتفاف على الشرع من اجل ان يصيد وهو محرم. هذا قصده من كل العملية. هذا قالوا مثل قصة اصحاب السبت. فهذا لا يجوز
له ان يصيد بهذه الفاسدة. لذلك قال الشيخ منصور الباهوتى في تعليقه على عبارة الاقناع قال فان كان حيلة يعني ان كان المحرم
الذى وضع شبكة - [01:35:41](#)

وهو حلال. اراد بوضع الشبكة وهو حلال. اه الاحتيال على الشريعة. قال فان كان حيلة ضمن هذا الصيد وعليه ان يخرج منه هو كان
مثلياً وقيمه ان كان متقدوماً مثلاً مثل مثل اي شخص صار اثناء الاحرام - [01:36:01](#)

قال بان الله عاقب اليهود على نصب الشبكة يوم الجمعة. واخذ ما سقط فيها يوم الاحد وهذا في معناه. ثم انظروا ماذا قال الشيخ منصور وشرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد في شرعننا ما ينسخه. اذا الشيخ منصور - [01:36:18](#)

على اللي يعطيوني الان المعتمد في مذهب الحنابلة ان شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يأتي عندها ما يدل على نسخه القبلة الثانية ايها الاحبة كما قلت لكم هناك من يرى انه لا هذه الصورة الرابعة اللي هي موطن النزاع باختصار اه ان شرع من قبلنا - [01:36:36](#) ليس شرع لنا. لماذا؟ قالوا لان الله سبحانه وتعالى حكم في كتابه انه جعل لكل امة شرعة ومن هذا فالوالى لك جعلنا منكم شرعة ومنهاجا. فهذه الاية تدل على ماذا؟ تدل على ان الشرائع السابقة - [01:36:55](#)

هي اقوامها وشرعيتنا لنا والله سبحانه وتعالى جعل لكل قوم وكل زم من شريعة لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا وبما ان لكل من شريعته لا نقل حكم في شريعة سابقة الى شريعتنا. هذا طبعا دليهم - [01:37:15](#)

اه طبعا هذا الدليل عليه مناقشات ايها الاحبة اه من حيث انه لا يستلزم اذا كان شرع ان الله عز وجل قال في كتابه يقول جعلنا منكم شرعة ومنهاجا انه لا يجوز آآ استنباط او اخذ بعض الاحكام اليسيرة من شرائع من قبلنا وشرعيتنا لم ترفضها ولن تؤكده - [01:37:34](#) لانه لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا هذه اية عامة هذه اية على عمومها. واخذ بعض الاحكام يعني في النهاية يعني عفوا حتى تكون واقعيين. كم حكم اخذناه من شوارع ما قبلنا - [01:37:54](#)

حكمهم ثالث يا ابا يعني لو استقرأت كتب الفقه ستجد حجم الاحكام الشرعية المأخوذة بشرعيتنا واستنبطها الفقهاء بناء على شريعة من قبلنا معدودة على اصاده فهذا لا قوله سبحانه وتعالى لكل جعلنا منكم شريعة ومنهاجا لا يمنع ولا يغلق جواز - [01:38:07](#) للادلة الواردة في شرع من قبلنا وشرعيتنا لم تتعارض معها بل المقصود العام بينها وبين شريعتنا متکافئ متعاضد فنقول اذا تلك اية عامة وهذا شيء من الاستثناء في مواضع يسيرة فلا يتعارض مع عموم تلك الاية - [01:38:27](#)

جيد الان اه البعض يقول ان الخلاف في هذه المسألة خلاف لفظي لكن في الحقيقة لا اريد ان اطرق في هذا المستوى الى ذكر الخلاف اللفظي. لا بل اريد ان ابقيه على انه خلاف حقيقي - [01:38:46](#)

اريد ان ابقيه على انه خلاف حقيقة بعض يحاول ان يجعل الخلاف بين المجيزين والمانعين خلاف لفظي. وان الكل في النهاية اه يقول ان الكل يأخذ بشرع من قبلنا. لكن من يقول لا شرع من قبلنا ليس شرعا لنا يعتمد على قصة ایوب ويعتمد - [01:39:08](#) على قصة اصحاب السبت لكنه لا يعتمد في استنباط الحكم منها على انها شرع من قبلنا. بل يعتمد في استنباط الحكم منها على انها اية قرآنية فقط جيد عرفتم هناك؟ يعني هناك من يذهب هذا المنهج ان الخلاف الدائر هل يجوز الاحتجاج؟ انه لا يجوز خلاف لفظي. مش واقعي. لماذا؟ يقول لان من لا يقبل الاحتساب - [01:39:28](#)

الامام قبلنا يأخذ بقصة ایوب يستدل بها ويأخذ بقصة اصحاب السبت ويستدل بها على الادلة الشرعية. ولكن حينما يستدل بها يستدل بها على ايش؟ اية قرآنية وليس او بناء على انها من شرع من قبلنا ليس بناء على انها من شرع من قبلنا. واما - [01:39:51](#) النظر اليها على انها هذه الآيات تحكي قصص السابقين فيكون استدلاله بها نظرا لتلك الزاوية. انها اعاد شرع من قبلنا. وفي الحقيقة لفظي هكذا يقول البعض انه في الحقيقة الخلاف لفظي الكل يعمل بما ورد في السنة او في القرآن او في كلام الثقات ممن اسلم منهم - [01:40:11](#)

لكن هناك من يعمل به على انه شرع لنا. على انه جاء في شريعتنا وليس لانه من شرع من قبلنا. لكن في الحقيقة الكلام هذا الطريق ان هناك من يأخذ بقصة ایوب لانه وردت في القرآن ويأخذ من قصص اصحاب السب فقط لانها وردت في القرآن وليس لانها شرع ما قبلنا - [01:40:31](#)

هل هناك من يفعل هذا؟ هذا الذي يحتاج الى اثبات اذا ثبتت نعم انه الخلاف لفظي ولا اظنها يثبت بهذه الصورة التي عنها الباقلاني في انتشار بالتقليد لانه ايضا يقولون ان شرع من قبلنا ليس فقط ما ثبت بالكتاب وفي السنة. يدخل فيه ما نقل عن الثقات - [01:40:51](#)

منهم كعبدالله بن سلام وكعب الاخبار. وهؤلاء قولهم ليسوا حجج في شرعننا. اقوالهم ليست يعني حجة في شرعننا. فمن لا يقوم بشرع

لمن قبلنا ماذا سيفعل باقوال عبدالله بن سلام وكعب الاخبار؟ مستحيل يقول والله اخذ بها على انها من شرعا. لان هؤلاء ليسوا يعني عبد الله بن سلام - [01:41:11](#)

لم يقبل قوله لكن لا يقبل كمصدر ابتداء من مصادر التشريع. فهمتم؟ وشرع من قبلنا يثبت ايضا في كلامهم فاظن انه قضية انه من هناك من يأخذ بشرع من قبلنا ولكنه ليس لانه شرع لنا بل لانه ثبت في الكتاب او في السنة انقد هذا بما يؤخذ - [01:41:31](#)

عبد الله بن سلام وكعب الاخبار هذه النظرة الاولى. ثانيا اصلا هي القضية هذه تحتاج لاثبات ممن يزعم ان الخلاف لفظي. ممن يزعم ان الخلاف لفظي عليه ان يثبت باختصار عليه ان يثبت لنا ان من لا يأخذ بشرع ما قبلنا - [01:41:52](#)

يستدل بقصة ايوب واصحاب السبت وغيرها من القصص الواردة في الكتاب وهو في السنة عن الشرائع السابقة يستدل بها على انها شرع الله هل ثبت هذا عنهم في اسلوبهم الفقهي - [01:42:07](#)

اذا ثبت هذا عنهم فعلا يمكنك نوعا ما ان تقبل ان هناك خلاف لفظي. لكن اذا لم يثبت هذا اصلا فاظن ان الخلاف في النهاية خلاف معنوي هل يستدل بقصة ايوب؟ هل يستدل بقصة اصحاب السبت؟ ولا لا يستدل؟ ونخسف - [01:42:19](#)

عرفتم انا كيف يناقش من يزعم انه خلاف لفظي النقاط في جزئيتين. ماذا ستفعل بعبد الله بن سلام وكعب الاخبار ثانيا عليك ان تأتي لنا بادلة من كلام الفقهاء الذين يرفضون ان شرع من قبلنا شرع لنا يستدلون بادلتهم بقصص في - [01:42:36](#)

شرع من قبلنا لكن يستدلون بها على انها وردت في الكتاب او في السنة. وليس لانها شرع من قبلها. اذا اثبت لنا ذلك نستطيع ان ننتقل معك او قول ان الخلاف لفظي طب لا اريد ان اطيل اكثر من ذلك في هذه الادلة انا فقط وضحت محظوظين النزاع وعرفت النقاش واخذنا مثلا - [01:42:54](#)

ننتقل الى المصدر الثالث من مصادر التشريع وهو قول الصحافي. فقال عبد المؤمن البغدادي قول الصحافي اذا لم يظهر له مخالف روی انه حجة يقدم على القياس ويخص به العموم وهو قول مالك وقديم قول الشافعی وبعض الحنفیة ویروی - [01:43:14](#)
يعني في مذهب الحنابلة عن احمد بن حنبل ویروی خلافه وهو قول عامة المتكلمين لاحظوا كيف يقحم المتكلمون هنا مع انهم ليسوا من الفقهاء نحن نقول قول عامة المتكلمين يقصد المتكلمون هنا الذي يظهر لانه لا يقصد المدرسة الاصولية المتكلم لا يقصد - [01:43:34](#)

متكلمين علماء الكرام علماء العقيدة. جيد؟ اه وهم اصلا هؤلاء هم لا يقبلون اخبار الاحد الا في مسائل معينة فكيف سيتعاملون مع اخبار الصحابة واقوالهم؟ يعني من باب اولى الا يأخذوا بها. جيد. قالوا يروی خلافه وقول عامة المتكلمين وجديد قول - [01:43:54](#)
شافعی واختاره ابو الخطاب هناك قول ثالث انه يؤخذ قول الخلفاء الاربعة وهناك قول رابع انه يؤخذ قول آبا بكر وعمر فقط. قال
فان اختلف الصحابة على قولين لم يجز للمجتهد الاخذ بادههما الا بدليل واجازه بعض الحنفیة والمتكلمين ما لم ينكر على القائل - [01:44:14](#)

قوله طيب هذا الدليل الثالث جيد. نقول قول الصحافي مصدر جديد من مصادر التشريح المختلف فيها قول الصحافي علينا ايها الحبة حينما نتكلم عن قول الصحافي على انه مصدر مصادر التشريح. علينا اولا ان نحرر موطن النزاع في هذه - [01:44:37](#)
اولا ما صورة هذا الدليل؟ نتكلم على التصوير ثم نتكلم عن تحرير موطن النساء. سورة هذا الدليل نقول ما اثر عن صحابي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول - [01:44:58](#)

او فعل او تقرير لاحظوا نفس تقسيم السنة. ما اثر عن صحابي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من قول او فعل او تقرير في مسألة لم يرد فيها كتاب ولا سنة ولا اجماع. اه لاحظوا اين الحديث؟ في مسألة لم يرد فيها - [01:45:15](#)

كتاب ولا سنة ولا اجماع لان اذا جاء نص الكتاب ونص السنة او الاجماع قول الصحافي الذي يعارضه لا يلتفت اليه قطعا لكن الكلام عن مسألة فيها اثر عن الصحابة او عن صحابي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذه المسألة لا يوجد فيها نص ولا اجماع - [01:45:35](#)

ولا ايه؟ ولا سنة فهل قول الصحابي مصدر من مصادر التشريع يجوز الاحتجاج به للثبات الاحكام الشرعية او لا يجوز؟ هذه مسألة اصولية مهمة نتكلم عن مصدر تشريعي قائم نقول تحرير موطن النزاع في هذه المسألة. اولا ايها الاحبة اتفق العلماء على ماذا اتفقا؟

01:45:54 - اولا اتفق العلماء على ان

الصحابي ليس حجة على صحابي اخر اه اذن هذا المصدر كونه مصدر من المصادر التشريعية اصلا هو يتعلق في من بعد الصحابة.

اما الصحابة فيما بينهم فليس قول احدهم حجة شرعية على صحابي اخر. وانما مصدرية اه هذا التشريع او - 01:46:19

مرجعية هذا المصدر حتى تكون داخلين مرجعية هذا المصدر هو يتعلق في من جاء بعد الصحابة من التابعين وتابعهم الى يوم القيامة فاتفاق العلماء على ان قول الصحابي ليس حجة على صحابي اخر. فقول ابو بكر ليس حجة على عمر وقول عمر ليس حجة على ابن عباس. وقول ابن عباس ليس - 01:46:46

جعل علي ابدا جيد هذا باتفاق العلماء من حكى هذا الاتفاق القاضي الباقلاني ومن عقید الحنبلي رحمة الله عليهم. نقلوا هذا الاتفاق.

طيب الصورة الثانية اذا كان قول صحابي عندنا مسألة قال فيها الصحابي قولا. اذا كان قول الصحابي مما لا مجال فيه للاجتهاد البشري. وانما هو - 01:47:05

امره انه مأخوذ عن غيب فهذا لابد ان الصحابي والصحابي قاله ونسبة الى نفسه لكن هذا الكلام يستحيل ان يكون الصحابي توصل اليه باجتهاده ومن امور الغيبات او من الملاحم والفتنة التي تقع في اخر الزمان - 01:47:30

فاما اذا جاء عن صحابي اثر ينسب الي قال ابو بكر كذا قال عمر كذا وكان هذا الذي قاله مما لا قدرة للصحابي على الاجتهاد لانه يتعلق بالغيبات - 01:47:52

وهنا ندرك ان الصحابي لابد وانه وقف على شيء وان هذا القول الذي نسب اليه اخذه عن النبي صلى الله عليه وسلم فنعطي قول الصحابي هذا حكم الحديث المرفوع. فيعامل على انه - 01:48:05

من قبيل السنة النبوية وليس على انه قول صحابي لأننا نجزم انه اذا صح السندي الصحابي في مسألة لا مجال فيها للاجتهاد فقطعنا انما اخذها عن النبي صلى الله عليه وسلم. لكن يستثنى من هذا ايش؟ قالوا يستثنى الصحابة الذين عرف - 01:48:19

للاسرائيليات فهوئاء اذا نسب اليهم اثار تتكلم عن غيبات او عن اخر الزمان او ما شابه ذلك. لا نستعجل في الحكم على اثارهم بانها في حكم مرفوع. لانه يحتمل ان يكون - 01:48:39

اما اخذ عن الاسرائيليات. وهذا يكثر مثلا فيه ابن عباس وفي عبدالله بن عمرو بن العاص. يكثر فيهم لأنهم قالوا وقفوا على شيء من الاسرائيليات اما غيرهم من الصحابة الذين لم يقفوا على الاسرائيليات اذا اخبروا عن ما لا مجال للاجتهاد فيه فهنا نجزم ان هذا له حكم مرفوع لانه يستحيل - 01:48:56

ان يكون قوله بين الصحابة ولم يعرف له مخالف - 01:49:16

فهذا ماذا نسميه ايها الاحبة برأيكم صحابي قال قول في المسألة انتشر وسكت البابون ولم يعرف له مخالف. هذا ايش يسمى؟ هذا الاجماع السكوتى. وهذا عن الخلاف السابق. الذي تكلمنا عنه منهم من يرى انه اه - 01:49:35

وحجة من يرى انه لا اجماع ولا حجة ومنهم من يرى انه حجة لكنه ليس بجماع. او خلاف الثلاثي. وضابطه كما قلنا ان يقول الصحابي قوله في مسألة وينتشر هذه قضية الانتشار هي المحور. وينتشر ويسكت الباقيون ولا يعرف له مخالف. فهذا اجماع - 01:49:53

يدرس في باب الإجماع وليس هو قول الصحابي المختلى في حجيته. الخلافة اين يا شيخ؟ هي السورة الرابعة والأخيرة اذا قال الصحابي قوله في مسألة اجتهادية ولم يعرف انتشاره. وهنا زاد عبد المؤمن البغدادي ايضا قيد ايش قال - 01:50:13

ولم يظهر له مخالف ولم يظهر له ايش؟ مخالف. الان قضية ظهور مخالفة وعدم ظهور مخالف. هل هذا مشترط ولا لا؟ هذه مسألة نزاعية. لكن على طريقة عبد المؤمن البغدادي. دعونا الان نسير على طريق - 01:50:33

عبد المؤمن البغدادي اذا قال الصحابي قولا في مسألة اجتهاادية لكنها لم يعرف انتشاره هذا هو القيد هذا هو القيد المهم لم يعرف انتشاره لانه اذا عرف انتشاره خلص اصبح اجماع سكوتيا. فالملهم انه لا يعرف انتشاره. ولم يعرف - 01:50:47

الصحابي مخالف فهل قول الصحابي هذا يعتبر مصدر من مصادر التشريع يرجع اليها في استنباط الاحكام ولا لا يعتبر هيدا ممكنا النساء عرفنا اذا هم ابن عبد المؤمن يسرد سريعا لا يبين موطن النزاع لكن ينبغي انت اتفهم ان موطن النزاع في قول الصحابي الذي لم يعرف انتشاره ولم يعرف - 01:51:05

مخالف هناك تعدد الاقوال الاول ايها الاحبة في هذه المسألة القول الصحابي حجة ذكر عبد المؤمن قال روي انه حجة تقدم على القياس ويخص به العموم هذا قول من ايها الاحبة؟ هذا القول هو رأيي المعتمد في الحقيقة على مذهب الحنابلة - 01:51:27

وهو قول اكثر الحنفية والمالكية وهو قديم مذهب الشافعي رحمة الله تعالى عليه. ويهمني الان ان اقرر مذهب الحنابلة ان هذا مذهب الحنابلة. وبين ذلك ابن القيم بوضوح اعلام الموقعين لتتكلم عن وصول مذهب احمد. فذكر قول الصحابي - 01:51:47

طيب طبعا اه لو تكلمنا هكذا سريعا ما الدليل على انه قول الصحابي مصدر من مصادر التشريع برأيكم ما الدليل على انه مصدر المصادر للتشريع؟ اه الدالة عند هؤلاء اولا الاثار العامة التي تدل على عدالة الصحابة رضوان الله تعالى عليهم. وان الله عدتهم من فوق سبعين - 01:52:05

السموات قال تعالى والسابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه آآ وهذا التعديل يدل على ان اقوالهم ينبغي ان تكون مقبولة كما قال بعضهم على ان اقوال الصحابة ينبغي ان تكون مقبولة يرجع اليها. طبعا هل هذا الاستدلال - 01:52:28

من القوة بمكان في الحقيقة اظن ان يعني في نوع من العمومية. يعني الدالة على فضل الصحابة هذا لا احد يناقش فيه. لكن هل فضيلتهم تستلزم ان يكون قولهم حجة - 01:52:48

للمصادر التشريعية الالهي انت عرفت مين ذي الحجم النقلة؟ يعني انت تقول النصوص الدالة على فضيلتهم وهذا لا يناقش فيه مسلم على فضلهم لكن هل هذه تستلزم ان اقوالهم حجة؟ هذه القضية. فضلا عن انكم يعني انتم تقولون قول الصحابة ليس حجة على صاحبي اخر - 01:52:58

تموت الحجية على من بعد الصحابة. طب يكون مصدر تشريعي. حجيته متوقفة على من بعد الصحابة فقط. هنا تبدأ حجيته. يعني مصادر التشريع نيته قائمة من امتداد البعثة صح الاجماع نقول بعد موت النبي عليه الصلاة والسلام. لكن غير الاجماع - 01:53:17

عرفت هل هناك قول الصحابة تبدأ حجيته فيما بعد عصر الصحابة طب هل يصلح ان تكون مصدر تشريعي بهذه المنهجية؟ انه تبدأ حجيته بعد عصر الصحابة - 01:53:35

يعني هذه نقطة في النقاط انا اثيرها لا اريد ان تحسن فيها الامر. لكن اريد ان يتتبه الطالب الى مواطن ينبغي ان تثار عنده في التفكير. انه مصدر تشريعي يبدأ بعد عصر - 01:53:47

طيب آآ الدليل الثاني ان الصحابة شهدوا التنزيل رأوا النبي صلى الله عليه وسلم كيف يشرع شاهدوا مقاصده وافعاله وبالتالي هم اعرف الناس باسلوب بالشارع فاقوالهم بناء على هذا تكون حجة - 01:53:57

عرفت كيف ايش وجهة نظرهم؟ انه هم الذين شاهدوا التشجيع من النبي عليه الصلاة والسلام. وبالتالي هم ادرى الناس بمقصود الشارع. الان لا انازع ابدا في ان اعرف الناس بمقصود الشارع وانه افضل الناس وافضل الناس اجتهادوا وعلما وحكما وهذه الافضلية لا ينazu فيها مسلم لكن الكلام عن جزئية - 01:54:16

اخري انكم تجعلونه مصدر من مصادر التشريع. حجة شرعية كل الكلام. هل مشاهدته للتنزيل مقاصد الشريعة وانا ادرى يجعل اقوالهم حجة تشريعية يجب المصير اليها؟ لا انا نقاش اقرب وهي الاولى وهي التي ينبغي ان تتفق وهذه لا يناقش فيها اصولي لكن الكلام عن القول بأنه حجة ان الله فرض علينا الرجوع الى اقوالهم واستنباط الاحكام منها - 01:54:36

كما نعود الى الكتاب الى السنة الى الاجماع الى القياس. اه هناك شيء يسمى قول صحابي. تعودون اليه وتستخلصون منه الاحكام

الكلمة الذي يجعلنا نتوقف ونتمهد هو حجمها الكبير حجمها - 01:55:02

الكبير حين تقول انه مصدر من مصادر التشريع. ولكن جماهير اهل العلم على هذا وبالتالي يهم يعني مستنداتهم واراءهم تتبعها حتى يظهر لنا ما يخالف ذلك. حتى يظهر لنا ما يخالف ذلك. يعني احمد ابن حنبل لما اتبع قول الصحابي وهو يدرك ما يقول ومالك -

01:55:17

وابو حنيفة فلذلك تتبع ما قاله الائمة في رأي الجمهور. وهناك طبعا اراء اخرى من ذهب الى مسألة خلاف واسع جدا لكن انه الطالب انه انا كيف اكون؟ احيانا تنبه الطالب على امور يجب ان يفكر فيها فمباشرة صحيح كونه ليس بحجة - 01:55:37

لاني نبهته على مواطني النزاع مباشرة يأخذ الموطن الحادي الآخر. لا اقول ليست بحجة يا شيخ قطعا. اه كيف يجعلوا مصدر مصادر التبرير؟ هم بشر انت لما تتكلم احمد ابن حنبل ابو حنيفة مالك يعني ينبغي ان تضع كل اه السواة امامك وتفهم ان تريد ان تفهم -

01:55:57

ماذا جعلوه مصدرا؟ لانه ممكن ان تقتنعوا فعلا يكون كلامهم صحيح. وهذا الذي تتبعه في الحقيقة ونفتي به الان اتباع اموال الصحابة فيما لم يظهر له مخالف ولم يعلن انتشاره. لكن ما حجم هذا الدليل من الوثوق به كمصدر من مصادر التشريع؟ هذا الذي ينبهك عليه.

طيب اذا قلنا ان قول الصحابي حجة - 01:56:17

مصدر مساطر التشريح ماذا سينبني على هذا؟ سينبني ان قول الصحابي مما يخص به العموم. ولذلك تذكرون لما ذكر ابن عبد من البغدادي المخصصات المنفصلة للعام ذكر منها ايش؟ قال وقول الصحابي ان كان حجة قيدها يعني ان كنت ممن ترى - 01:56:38

فهنا جاء الموطن انه قول الصحابة عند من يرى حجيتها مخصوص للعموم. قول الصحابة عند من يرى حجيتها الان هل يقدم على القياس او لا يقدم اكثرهم يقدم على القياس - 01:56:58

طبعا ولا يستلزم ذلك يعني اذا قلت قول الصحابي حجة هل يلزم وجوبا للعقل ان نقدمه على القياس؟ لا لا يلزم ان نقدمه على القياس. ممكن تكون حجة قياس يقدم - 01:57:12

لكن اكثر من قال ان قول الصحابي حجة يقدم عليه يقدمه على ايش على القياس. لذلك الحنابلة يقدمون قول الصحابي على القياس. الحنابلة يخصصون العام بقول الصحابي هو قول الشافعي في الجديد فيما هو مشهور عن الشافعي في الجديد ان نقول الصحابي ليس بحجة على من بعده ويجب المصير اليها - 01:57:22

هذا ما ذهب اليه الشافعي في الجديد لكن هنا في الحقيقة الزركشي يعني انه لاقول الزركشي في البحر المحيط يقول هذه النسبة لا هو هذا نص يقول الزركشي رحمة الله عليه البعض المحيط - 01:57:49

اه بعد ان يعني تكلم عن هذه النسبة المشهورة انه شافعي في الجديد يقول ان قول الصحابة ليس بحجة يحرر هل فعلا الشافعي في يقول قول الصحابي ليس بحجة ماذا يقول الزركشي؟ يقول الزركشي له قوله في الجديد - 01:58:07

واحدهما موافق للقديم. يعني ان قول الصحابي حجة وان كان قد غفل عن نقله اكثر الاصحاب احنا دلوقي يقول اكثر الاصحاب غفلوا عن النقل القول الثاني للشافعي في الجديد. يعني باختصار الشافعي في الجديد له رؤية.رأي واثق في رد - 01:58:25

انه قول الصحابي حجة ورأي اخر انه ليس بحجة واكثر اصحاب الشافعي يعتقدون بنقل رأيه الجديد انه ليس بحجة قبل الصحابي لكن هناك الجديد له يعني قوله في الجديد في مسألة رأي اه او حكم اه او هل قول الصحابي مصدر من مصادر التشريع -

01:58:44

جميل؟ وبالتالي ايها الاجبة اذا ثبت ذلك فنقول جماهير اهل العلم على ان قول الصحابة اصدر من مصادر التشتيت يجب الرجوع اليها. حتى الشافعي في الجديد له قول كما ذكر ذلك الزركشي في البحر المحيط. طبعا من يرى ان قول الصحابة ليس بمحاجة دليلا يعوم حول ماذا - 01:59:04

يحوم حولنا الصحابة ليسوا بمعصومين. وانهم بشر. وادا كانوا يخطئون ويخطئ بعضهم بعضا. وكان قوله ليس بحجة على بعضهم وبالتالي يصعب علينا ان نرتقي باقوالهم الى مرتبة الحجية. وانها مصدر المصادر البشرية وان كنا لا نخالف في ان - 01:59:23

لا نخرج عن اقوالهم واننا نتبع منهجهم وانه افضل من غيرهم. لكن لا ترتفقى لمرتبة الحجية. هذا هو القول اه او دليل القول الثاني

لذلك ماذا قال عبد المؤمن البغدادي؟ قال وقول الصحابي اذا لم يظهر له مخالف فروي انه حجة وهذا هو رأي - 01:59:43

كما قلنا يقدم على القياس عند الحنابلة ويخص به العموم وهو ايضا قول مالك وقديم قوله الشافعى وبعض الحنفية. قال وخلافه.

الرأى الآخر انه ليس بحجة. وهو قول عامة المتكلمين وجديد قوله الشافعى واختاره من الحنابلة والخطاب الكروتاني - 02:00:03

هناك اىها الاختلاف ان الذين اقوالهم حجما الخلفاء الاربعة ابو بكر او عمر او عثمان او علي هؤلاء هم الذين رأيهم طبعا هذه المسألة

تختلف عن المسألة التي ذكرناها في الاجماع في نهاية باب الاجماع انه قال احمد لا اخرج عن اقوالهم - 02:00:23

لا هذيلك المسألة اذا اتفق الخلفاء الاربعة على رأي لا اخرج عن اقوالهم قال احمد لكن هذه مسألة انه احد الخلفاء لو قال برأيه هل

يجب الامامة ان تتبعه ويكون رأيه مصدر المصادر التشريع اذا انطبق عليه طبعا انه قال ابو بكر مسألة ولم يعرف انتشارها ولم يكن له

مخالف. فهل - 02:00:44

ابو بكر حجة هل قول عمر حجة هل قول عثمان او علي حجة؟ فهناك من يرى ان فقط قول الصحابي حجة الخلفاء الاربعة. وفي

الحقيقة هذا تهجير واسع. هنا واسعا هناك من يرى انه فقط في ابي بكر وعمر. وايضا هذه الاقوال كلها اه في الحقيقة لا يسعفها

الدليل. ثم قال فان اختلف الصحابة على - 02:01:04

قولين لم يجز للمجتهد الاخذ باحدهما الا بدليل. لماذا؟ لأن يقول لك الان احنا قول الصحابي اللي هو مصدر المصادر التشريع ما شرطه

الا يظله مخالف. وبالتالي اذا قال ابن عباس رأي وخالفه علي بن ابي طالب رضي الله عنهما. اه خلص انتهى هنا القول بحجية -

02:01:24

قول الصحابي ونذهب الى الدليل فلا اخذ برأي ابن عباس كما اشاء او رأي علي في الهوى لا عليك ان تأتي بدليل يرجح رأي ابن عباس

رأي علي او العكس جيد؟ وبالتالي يقول اذا اختلفوا الصحابة خلاص انتهى مصدرية هذا المرجع. اه فقال لم يجز للمجتهد -

02:01:47

الاخذ باحدهما الا بدليل نبحث عن دليل خارجي. واجازه بعض الحنفية والمتكلمين ما لم ينكر على القائل ايش معنى هذا الكلام؟ انه

بعض الحنفية وبعض المتكلمين قالوا لا حتى لو اختلف الصحابة على قولين - 02:02:07

يجوز لك هكذا من دون البحث عن مرجعه. يجوز لك ان تأخذ بأي القولين شئت قالوا واجازه بعض الحالات يعني اجازه ان تأخذ بأي

القولين شئت حتى ولو لم تبحث عن دليل. لذلك قلت لكم البعض لا يقييد هذا - 02:02:27

لماذا ما احنا كنا في البداية ان البعض لا يشترط في حجية في حجية قول الصحابي ان لا يظهر له مخالف فالبعض يقول حتى لو

ظهوره مخالف يبقى عجة وهؤلاء هم هؤلاء القوم الذين يرون انه اذا اختلف الصحابة على قولين يجوز ان اخذ باي قول شئت حتى

ولو لم ابحث عن مرجع - 02:02:45

بناء على انه لا يشترط في قول الصحابي كون مصدر المصادر التشريع عدم ظهور المخالف. حتى لو ظهر له مخالف يبقى مصدر

المصادر التشريع فيجوز ان اخذ بقول ابن عباس او بقول علي كما شئت لانها في النهاية كلها مصدر من مصادر التشريع لكن في

الحقيقة هذا الرأى ما يعني قد ينتقد - 02:03:07

هو من حيث طب اذا قال ابن عباس حرام وقال علي حلال معقول يكون الاثنين مصدر من مصادر التشريع ص؟ في تناقض. اذا في

واحد صار في واحد خطأ. مستحيل يكون اثنين مصدر من مصادر التشريع. ففعلا لا اذا اختلف الصحابة فيما - 02:03:27

عليينا ان نبحث عن دليل خارجي. يرجح احد يعني يرجح احد القولين. يرجح احد القولين. هل يجوز ان يحدث قول ذلك هذى

درسناها في المسألة السابقة وقلنا الصحيح لا يجوز احداث قول ثالث. جيد الا اذا كان القول الثالث غير خارق فهذه مقبولة. اذا كان لا

يشبع - 02:03:45

وبينا في نهاية المحاضرة السابقة. فإذا اجاز اجاز بعض الحنفية والمتكلمين ان تأخذ برأيي اذا اختلف الصحابة ان تأخذ برأي من شئنا.

بناء على انه الصحابي يبقى حجة حتى ولو ظهر له مخالف وبالتالي يجوز ان تأخذ برأي اي واحد منهم في حال الخلاف من دون

البحث عن دليل. وهذا كما قلنا - 02:04:07

ليس بذلك القول القومي لأن حجيتهم فعلا تقف حينما يحدث خلاف بينهم خلص حالة خلاف. فالحجية تقف هنا ونبحث عن دليل خارجي. لكنه قيد الحنفية والمتكلمين ما لم ينكر على القائل قوله - 02:04:27

يعني اذا كان الصاحبي انكر عليه مذهبة والصحابة خالفوه وقالوا لا هذا كلام لا يصح وكذا اه هنا هذا امر التضعيف لقول هذا رأى فحينئذ لا تذهب اليه. يعني حتى الحنفية هؤلاء الذين يقول وسعوا الامور وقالوا خذ برأي من شئت في الخلاف ؟ قالوا بشرط -

02:04:45

ان لا ينكر على القائل قوله. لانه الصحابة اذا انكر عليه قوله انكروا الصحابة عليه معناها في شيء يعني بدننا نوقف. في اشي ليس ب صحيح. هناك اي شيء ليس الصحابة اذكروا عليه. اما اذا لم ينكر عليه يعني ابن عباس قال رأيه ما احد انكر عليه. وعلى رضي الله عنه قال رأيه ما حدا انكر عليه. هنا بعض الحنفية - 02:05:04

خذ برأيه ما شئت. اذا جاء الصحابة وما قالوا لابن عباس لا رأيك لا نقبل وانكروا عليه. وشددوا عليه ؟ اهنا ؟ ابن عباس لا تأخذ هذه وجهة النظر ولكن كما قلت لكم في الحقيقة مذهب الفضل والمتزن ان نقول اذا اختلف الصحابة - 02:05:24

فعلينا ان نبحث عن دليل يرجح احد الاخوان ولا نأخذ هكذا كما شئنا. نأمل علينا ان نرحل عن الدليل. كم ذهب من الوقت ساعتين يعني كم الان الوقت ؟ الان ساعتين سبع دقائق ما تكفي - 02:05:39

طيب نقف هنا ايها الاحبة وان شاء الله في الدرس القادم نتكلم عن الاستحسان والاستصلاح نسأل الله ان يعلمنا من اخوانك ولما علمنا ولذلك القادر عليه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى الله وصحبه - 02:05:55

02:06:06 -